بسم الله الرحمن الرحيم

٣ ـ كتاب السهو

ذكر ما ينقضُ الصلاةَ وما لا يَنْقُضُهَا

٧٧ـ العملُ في الصلاة

٥٢٥ـ أخبرنا[١] قُتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ بن عيينةَ ويزيدَ ـ هو ابنُ زُرَيع ـ، عن مَعْمَر ـ هو ابنُ راشد البصريُّ ـ، عن يحيى بن أبي كثير، عن ضَمْضَم

عن أبي هريرةَ، قال: أمر رسولُ الله ﷺ بقتل الأَسودينِ في الصَّلاة: الحيةِ والعقربِ[٢].

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٣٥١٣].

٥٢٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا مالكٌ، عن عامر بنِ عبد الله بنِ الزبير، عن عَمرو بن سُلَيم

عن أبي قتادةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي وهو حَاملٌ أُمامةَ، فإذا سَجَدَ، وضعها، وإذا قامَ، رفَعها[٣].

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

---

(١) جاء في الأصلين هنا سند رواية الكتاب، وقد حذفناه، واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٢١)، وابن ماجه (١٢٤٥)، والترمذي (٤٩٠).
وسيأتي برقم (١١٢٦) و(١١٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٨)، وابن حبان (٢٣٥١) و(٢٣٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٦) و(٥٩٩٦)، ومسلم (٥٤٣) (٤١) و(٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (٩١٧) و(٩١٨) و(٩١٩) و(٩٢٠).
وسيأتي برقم (٥٢٧) و(٧٩٢) و(٩٠٣) و(١١٢٨) و(١١٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥١٩)، وابن حبان (١١٠٩) و(١١١٠).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٥٢٧ـ أخبرني محمدُ بنُ صَدَقَةَ الحِمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن عامر بنِ عبد الله بن الزبير، عن عَمرو بنِ سُلَيم

عن أَبي قتادةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خرج إلى الصلاة وهو حاملٌ على عاتقه أُمامةَ بنتَ أَبي العاصي بن الربيع، وأُمها زينبُ بنتُ رسول الله ﷺ، فكان إذا ركعَ، وضعَها عن عاتقه، وإذا فَرَغَ مِن سجوده، حملها على عاتقه، فلم يَزَلْ كذلك حتى فَرَغَ مِن صلاته(١).

[المجتبى: ٢/٩٥ و٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

٧٨ـ المشي في الصلاة

٥٢٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا حاتِم بن وَرْدان، قال: حدثنا بُرْدُ ابنُ سنان أَبو العلاء، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: استفتحتُ البابَ ورسولُ الله ﷺ يُصلي تطوُّعاً، والبابُ على القبلة، فمشى عن يمينه أَو عن يساره، فَفَتَحَ البابَ، ثم رَجَعَ إلى مُصَلاَّه(٢).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٦٤١٧].

٧٩ـ رجوعُ القهقرى إلى الصلاة

٥٢٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن أَبي حازم

عن سهلِ بنِ سعد، قال: انطلق رسولُ الله ﷺ يُصْلِحُ بين بني عَمرو ابن عوف، فحضَرَتِ الصَّلاةُ، فجاء المؤذِّنُ إلى أَبي بكر، فأَمره أَن يَجْمَعَ الناسَ ويؤُمَّهم، فجاء رسولُ الله ﷺ، فخَرَق الصفوفَ حتى قامَ في

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٢٢)، والترمذي (٦٠١).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٧)، وابن حبان (٢٣٥٥).

المقدَّم، وصفَّح الناسُ بأبي بكر لِيُؤْذِنوه برسولِ الله ﷺ، وكان أبو بكر لا يلتفتُ في الصلاة، فلما أكثروا، عَلِمَ أنه قد نابهم شيءٌ في صلاتهم، فالتفتَ، فإذا هو برسول الله ﷺ، فأومأ إليه رسولُ الله ﷺ أي كما أنتَ، فرفع أبو بكر يَده، فَحَمِدَ الله وأثنى عليه لقول رسولِ الله ﷺ، ثم رَجَعَ القَهْقَرَى، وتقدَّمَ رسولُ الله ﷺ، فصلى، فلما انصرفَ، قال لأبي بكر: «ما منعكَ إذ أومأْتُ إليك أن تصليَ»؟ فقال أبو بكر: ماكان ينبغي لابنِ أبي قُحافةَ أن يَؤُمَّ رسولَ الله ﷺ، ثم قال للناس: «مابالُكُم صَفَّحْتُم؟ إنما التَّصفِيحُ للنساءِ» ثم قال: «إذا نابكم شيءٌ في صلاتكم، فَسَبِّحُوا»[1].

[المجتبى: ٣/٣، التحفة: ٤٧٣٣].

٨٠ـ النَّهْيُ عن الالتفاتِ في الصَّلاة

٥٣٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا زائدةُ، عن أَشعثَ بن أَبي الشعثاء، عن أَبيه، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الالتفاتِ في الصَّلاةِ، قال: «اختلاسٌ يختلِسُه الشيطانُ مِن الصلاة»[2].

[المجتبى: ٨/٣، التحفة: ١٧٦٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٤) و(١٢٠١) و(١٢١٨) و(١٢٣٤) و(٢٦٩٠) و(٢٦٩٣) و(٧١٩٠)، ومسلم (٤٢١) (١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤)، وأبو داود (٩٤٠) و(٩٤١)، وابن ماجه (١٠٣٥).

وسيأتي برقم (٨٦١) و(٨٧٠) و(١١٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٥٤) و(١٧٥٥) و(١٧٥٦)، وابن حبان (٢٢٦٠) و(٢٢٦١).

وقد رواه بعضهم مختصراً.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥١) و(٣٢٩١)، وأبو داود (٩١٠)، والترمذي (٥٩٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٠) و(١١٢١) و(١١٢٢) وبرقم (١١٢٣) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٤٦)، وابن حبان (٢٢٨٧).

٥٣١ـ أخبرني أحمدُ بنُ بكّار الحرَّانيُّ، عن مَخْلَد ـ وهو ابنُ يزيدَ الحرَّاني ـ، عن إسرائيلَ، عن أشعثَ[١]، عن أبي عطيَّةَ الكوفي، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الالتفاتِ في الصلاةِ، قال: «هو اختلاسٌ يختلِسُهُ الشيطانُ من صلاة العبد»[٢].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

٥٣٢ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر بنِ سُويد، قال: حدثنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: سمعتُ أبا الأحوصِ يُحدثنا في مجلسِ ابنِ المسيَّب، وابنُ المسيَّبِ جالِسٌ

أنه سمع أبا ذرٍّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ مُقْبِلٌ على العبدِ في صلاته ما لم يَلْتفِتْ، فإذا صَرَفَ وَجْهَهُ، انصرفَ عنه»[٣].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١١٩٩٨].

٨١ـ نظرُ المصلي إلى الشيءِ رآه في القِبلة

٥٣٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: رأى رسولُ الله ﷺ نُخامَةً في قِبلةِ المسجد وهو يصلي بين يدي الناس، فحتَّها، ثم قال حين انصرف: «إن أحَدَكم إذا كان في الصلاة، فإن الله قِبَلَ وجهه، فلا يَتَنَخَّمَنَّ أحَدُكم قِبَلَ وجهِهِ في الصَّلاة»[٤].

[المجتبى: ٢/٥١، التحفة: ٨٢٧١].

---

(١) في الأصلين: «عن أشعث، عن أبيه، عن أبي عطية»، والمثبت من «التحفة»، و (ت) و(ز).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٩٠٩).

وسيأتي برقم (١١١٩) بإسناده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٠٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٢٨).

(٤) أخرجه البخاري (٤٠٦) و(٧٥٣) و(١٢١٣) و (٦١١١)، ومسلم (٥٤٧) (٥٠) و(٥١)، وأبو داود (٤٧٩)، وابن ماجه (٧٦٣).

وسيأتي برقم (٨٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٩).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٨٢ـ الرخصة في الالتفات في الصلاة

٥٣٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هند، عن ثور بنِ زيد، عن عِكرمَةَ

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَلْحَظُ في صلاته يميناً وشمالاً، ولا يَلوي عُنُقَهُ خلفَ ظهره[1].

[المجتبى: ٩/٣، التحفة: ٦٠١٤].

٨٣ـ رفعُ البصرِ إلى الإمامِ في الصَّلاة

٥٣٥ـ أخبرنا هَنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثه، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن أبي مَعْمَر، قال:

قلنا لخبَّابٍ: هل كان رسولُ الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال:نعم، قلتُ: بأيِّ شيءٍ كنتم تعرِفون؟ قال: باضطراب لحيته[2].

[التحفة: ٣٥١٧].

٥٣٦ـ أخبرنا عليُّ بن الحسين، قال: حدثنا أُميةُ، عن شُعبةَ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيدَ وهو يَخْطُبُ، قال:

حدثني البراءُ ـ وهو غيرُ كذوب ـ أنهم إذا صَلَّوا معَ رسولِ الله ﷺ، ورفعوا رؤوسَهم مِن الركوع، قاموا قياماً، حتى يَرَوْهُ قد سَجَدَ[3].

[المجتبى: ٩٦/٢، التحفة: ١٧٧٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (٥٨٧) و(٥٨٨).
وسيأتي برقم (١١٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٥)، وابن حبان (٢٢٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٦) و(٧٦٠) و(٧٧٧)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٢٩٥)، وأبو داود (٨٠١)، وابن ماجه (٨٢٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٦٠)، وابن حبان (١٨٢٦) و(١٨٣٠).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٠) و(٧٤٧) و(٨١١)، ومسلم (٤٧٤) (١٩٧) و(١٩٨) و(١٩٩)، وأبو داود (٦٢٠)، والترمذي (٢٨١). وسيأتي برقم (٩٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥١١)، وابن حبان (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧).

٨٤ـ النهيُ عن مسحِ الحصى في الصَّلاةِ

٥٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد والحسينُ بنُ حُريث ـ واللفظ لـه ـ، عـن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن أبي الأحوص

عـن أبـي ذَرٍّ، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «إذا قـامَ أَحَدُكُـم في الصَّـلاةِ، فلايَمْسَحِ الحَصَى، فإنَّ الرحمةَ تُواجهه»(١).

[المجتبى: ٦/٣، التحفة: ١١٩٩٧].

٨٥ـ الرخصةُ في مسحِ الحصى في الصَّلاةِ مرةً واحدةً

٥٣٨ـ أخبرنا سُوَيْدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن الأَوزاعـيِّ، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

حدثني مُعَيْقِيبٌ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إن كُنتَ فاعلاً، فمرَّةً»(٢).

[المجتبى: ٧/٣، التحفة: ١١٤٨٥].

٨٦ـ التصفيقُ في الصلاة

٥٣٩ـ أخبرنا قُتيبـةُ بـنُ سـعيد ومحمـد بـنُ المثنَّـى، قـالا: حدثنـا سـفيانُ، عـن الزُّهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «التسـبيحُ للرِّجـال، والتصفيـقُ للنساء» ـ في حديث ابن المثنَّى: «في الصلاة» ـ لفظ الحديث لقُتيبةَ(٣).

[المجتبى: ١١/٣، التحفة: ١٥١٤١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٤٥)، وابن ماجه (١٠٢٧)، والترمذي (٣٧٩).
وسيأتي برقم (١١١٥) بإسناده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣٠)، وابن حبان (٢٢٧٣) و(٢٢٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٠٧)، ومسـلم (٥٤٦) (٤٧) و(٤٨) و(٤٩)، وأبـو داود (٩٤٦)، وابن ماجه (١٠٢٦)، والترمذي (٣٨٠).
وسيأتي برقم (١١١٦) بإسناده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٠٩)، وابن حبان (٢٢٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٠٣)، ومسـلم (٤٢٢) (١٠٦) و(١٠٧)، وأبـو داود (٩٣٩)، وابن ماجه (١٠٣٤)، والترمذي (٣٦٩).
وسيأتي من طرق عن أبي هريرة برقم (٥٤٨) و(١١٣١) و(١١٣٢) و(١١٣٣) و(١١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحـاوي (١٧٥٨) و(١٧٥٩)، وابن حبان (٢٢٦٢) و(٢٢٦٣).

٨٧ـ الإشارة في الصلاة

٥٤٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزبير

عن جابر، أنه قال: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فصلينا وراءَه وهو قاعدٌ، وأبو بكر يُكبِّر، يُسْمِعُ الناسَ تكبيرَه، فالتفتَ إلينا، فرآنا قياماً، فأشار إلينا، فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلَّم، قال: «إن كِدتُم آنفاً تفعلون[1] فِعْلَ فارسَ والروم، يقومون على ملوكهم وهم قعودٌ، فلا تفعلُوا، ائتمُّوا بأَئمتكم، إن صلَّى قائماً، فصلُّوا قياماً، وإن صلَّى قاعداً، فصلوا قُعوداً»[2].

[المجتبى: ٢/٨٤ و٣/٩، التحفة: ٢٩٠٦].

٨٨ـ السلام بالأيدي في الصلاة

٥٤١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن مِسْعَرٍ، عن عُبيد الله بنِ القِبطية

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: كنا نُصَلِّي خلفَ النبيِّ ﷺ، فنُسلِّمُ بأَيدينا، فقال: «مابالُ هؤلاء يُسلِّمون بأَيديهم كأَنها أَذنابُ خَيْلٍ شُمُس؟! إنما[3] يكفي أَحدَكم أَن يضعَ يَدَهُ على فخِذِه، ثم يقولُ: السلامُ عليكم، السلامُ عليكم»[4].

[المجتبى: ٣/٤ و٦٤، التحفة: ٢٢٠٧].

---

(١) في (ت) و(ز): «لتفعلون».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٨)، ومسلم (٤١٣)، وأبو داود (٦٠٦)، وابن ماجه (١٢٤٠).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٩٠).

(٣) جاء في حاشيتي الأصلين و(ت) و(ز): «أما».

(٤) أخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٣٦)، ومسلم (٤٣١) (١٢٠) و(١٢١) وأبو داود (٩٩٨) و(٩٩٩).

وسيأتي برقم (١١٠٩) و(١٢٤٢) و(١٢٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٠٦)، وابن حبان (١٨٨٠) و(١٨٨١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٨٩ـ ردُّ السلامِ بالإشارة في الصلاة

٥٤٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزبير

عن جابرٍ، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ لحاجة، ثم أدركتُه وهو يصلي، فسلَّمتُ عليه، فأشار إليَّ، فلما فَرَغَ، دعاني، فقال: «إنَّك سلَّمتَ عليَّ آنفاً وأنا أُصَلِّي» ـ وإنما هو موجَّهٌ حينئذٍ إلى المشرقِ[1].

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ٢٩١٣].

٥٤٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو خالد ـ وهو سليمانُ بنُ حَيَّانَ الأحمر ـ، عن شُعبةَ، عن الحكم، عن إبراهيمَ، عن علقمَةَ

عن عبدِ الله، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ في الصَّلاةِ شُغْلاً»[2].

[التحفة: ٩٤١٢].

خالفه بشرُ بن المُفَضَّل

٥٤٤ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن إبراهيمَ[3]

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ في الرجل يُسَلَّمُ عليه وهو يُصلي، قال: «إنَّ في الصَّلاة شُغُلاً»[4].

[التحفة: ٩٤١٢].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٤٠) (٣٦) و(٣٧)، وأبو داود (٩٢٦) و(١٢٢٧)، وابن ماجه (١٠١٨)، والترمذي (٣٥١).

وسيأتي برقم (١١١٣) و(١١١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٤٥)، وابن حبان (٢٥١٦).

وقوله: «موجه»، قال السندي: اسم مفعول، أي: جعل وجهه، والجاعل هو الله، أو اسم فاعل بمعنى متوجه، من وجَّه بمعنى توجه، والمقصود: أنه ما كان وجهه إلى جهة القبلة.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٥٤٥) لتمام الرواية فيه.

(٣) كذا في النسخ الخطية، ووقع في «التحفة» بعدها: «عن علقمة».

(٤) سلف قبله، وسيأتي تخريجه في الذي بعده.

٥٤٥ـ أخبرنا حُميد بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ[١]

عن عبدِ الله، قال: كنا نُسَلِّمُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلي، فيردُّ علينا، فلما أَتينا الحَبَشَ، فَرَجَعنا، فسلمنا عليه، فلم يَرُدَّ، فسألناه، فقال: «إنَّ في الصلاة شُغْلاً»[٢].

[التحفة: ٩٤١٨].

٥٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا وَهْبٌ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا قيسُ بنُ سعدٍ، عن عطاء، عن محمد بنِ عليٍّ

عن عمارِ بنِ ياسر، أَنه سَلَّمَ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلي، فردَّ عليه[٣].

[المجتبى: ٦/٣، التحفة: ١٠٣٦٧].

٩٠ـ النهي عن رفعِ البَصَرِ إلى السَّماءِ في الصَّلاة

٥٤٧ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قدامةَ السَّرَخسيُّ وشعيبُ بنُ يوسفَ أَبو عمرَ النَّسائي، عن يحيى ـ يعني ابنَ سعيدٍ القطان ـ، عن ابنِ أَبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أَنسِ بنِ مالك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بَالُ أَقوامٍ يرفعونَ أَبصارَهم إلى السَّماءِ في صلاتهم»؟ فاشتدَّ قولُه في ذلك حتى قال: «لَيَنْتَهُنَّ [عن ذلك][٤] أو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهُم»[٥].

[المجتبى: ٧/٣، التحفة: ١١٧٣].

---

(١) كذا في النسخ الخطية، ووقع في «التحفة» بعدها: «عن علقمة».

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٩) و(١٢١٦) و(٣٨٧٥)، ومسلم (٥٣٨)، وأبو داود (٩٢٣).
وقد سلف في سابقيه ، وانظر رقم (٥٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٦٣).

(٣) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١١٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٤٥).

(٤) ما بين حاصرتين ليست في (ت) و(ز).

(٥) أخرجه البخاري (٧٥٠)، وأبو داود (٩١٣)، وابن ماجه (١٠٤٤).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٠٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٥)، وابن حبان (٢٢٨٤).

٩١ـ التسبيحُ في الصلاة عند النائبة

٥٤٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التسبيحُ [في الصَّلاةِ][1] للرجال، والتصفيقُ للنساء»[2].

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٢٤٥٤].

٩٢ـ البكاء في الصلاة

٥٤٩ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن حمَّاد بنِ سلمةَ، عن ثابت البُنانيِّ، عن مُطَرِّفٍ

عن أبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلي، ولِجوفه أَزيزٌ كأَزيزِ المِرجَلِ - يعني يَبْكِي -[3].

[المجتبى: ٣/١٣، التحفة: ٥٣٤٧].

٥٥٠ـ أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن ضَمْرَةَ، عن السَّرِيِّ بنِ يحيى، عن عبد الكريم بنِ راشد، عن ابنِ الشِّخِّيرِ

عن أبيه، قال: كان يُسْمَعُ للنبيِّ ﷺ أَزيزٌ بالدُّعاء وهو ساجدٌ كأَزيزِ المِرْجَل[4].

[المجتبى: ٣/١٣، التحفة: ٥٣٤٧].

---

(١) ما بين حاصرتين ليست في (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٠٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٢).

وسيأتي بعده، وبرقم (١١٣٦) بإسناده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣١٢)، وابن حبان (٦٦٥) و(٧٥٣).

قوله: «أزيز»، قال السندي: بزاءين معجمتين ككريم، أي: حنين من الخشية، وهو صوت البكاء. قيل: وهو أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء.

و«المِرجل»، قال السندي: بكسر الميم، إناء يغلى فيه الماء.

(٤) سلف قبله.

٩٣ـ النفخ في الصلاة

٥٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء[١]، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن السائب بنِ مالك

عن عبدِ الله، قال: انكسفت الشمسُ يومَ ماتَ إبراهيمُ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ رَكعَتيْنِ، فجعلَ يتقدَّمُ ويَنْفُخُ ويتأَخَّرُ، ويتقدَّمُ ويَنْفُخُ ويتأَخَّرُ، فانصرفَ حينَ انصرفَ وقد تَجَلَّتْ[٢].

[التحفة: ٨٦٣٩].

٩٤ـ كيف النفخ

٥٥٢ـ أخبرنا يحيى بنُ أيوبَ، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثنا حمادٌ، عن عطاء بنِ السائب، عن أبيه

عن عبد الله بنِ عمرو، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان ساجداً في آخِرِ سجودِه في صلاة الآيات، فنفخَ في آخر سَجْدَةٍ، فقال«أُف! أُف! أُف!» ثم قال: «ربِّ، أَلم تَعِدْني أَن لا تُعَذِّبَهم وأَنا فيهم؟ رَبِّ، أَلم تَعِدْني أَن لاتُعَذِّبَهمُ وهم يستغفرون؟»[٣].

[المجتبى: ٣/١٣٧ و١٤٩، التحفة: ٨٦٣٩].

٩٥ـ النهيُ عن النفخِ في الصَّلاةِ

٥٥٣ـ أخبرني الحسينُ بنُ عيسى القُومَسيُّ البَسطاميُّ، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ أَبي طيبةَ وعفانُ بنُ سيَّار، عن عَنْبَسَةَ بنِ الأزهر، عن سَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن كُريبٍ

---

(١) في «التحفة»: «محمد بن عبد الأعلى»ولكليهما رواية عن أبي بكر بن عياش.

(٢) أخرجه أبو داود (١١٩٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٤).
وسيأتي بعده وبرقم (١٨٨٠) و(١٨٩٦) مطولاً وانظر تخريج ما سيأتي برقم (١٨٧٧) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٨٣)، وابن حبان (٢٨٣٨).

(٣) سلف قبله.

عن أُم سلمةَ، قالت: مرَّ النبيُّ ﷺ بغلامٍ لهم ـ يقال له: رباحٌ ـ وهو يُصلي، فنفخَ في سجوده، فقال له: «يا رباحُ، لا تَنْفُخْ، إن مَنْ نَفَخَ، فقد تكلَّم»(١).

[التحفة: ١٨٢٠٨].

٩٦ـ لعنُ إبليس والتعوذُ با لله منه في الصلاة

٥٥٤ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، عن ابنِ وَهْب، عن معاويةَ بنِ صالح، قال: حدثني ربيعةُ بنُ يزيدَ، عن أبي إدريسَ الخولانيِّ

عن أبي الدرداء، قال: قامَ رسولُ ا لله ﷺ يُصلي، فسمعناه يقولُ: «أَعوذُ با لله مِنْكَ» ثلاثَ مراتٍ، ثم قال: «أَلعنُكَ بلعنةِ ا لله»ثلاثاً، وبَسَطَ يدَه كأنه يتناولُ شيئاً، فلما فَرَغَ مِن الصَّلاة، قلنا: يا رسولَ ا لله، قد سمعناك تقولُ في الصلاة شيئاً لم نسمعْكَ تقولُه قبلَ ذلك، ورأَيناكَ بسطتَ يَدَكَ! قال: «إنَّ عَدُوَّ ا للهِ إبليسَ جاء بشهابٍ من نارٍ ليجعلَهُ في وجهي، فقلتُ: أَعوذُ با لله مِنْكَ، ثلاثَ مرات، ثم قلتُ: أَلعنك بلعنة ا لله، فلم يستأَخِرْ، ثلاثَ مراتٍ، ثم أَردتُ أَن آخُذَه، وا للهِ، لولا دعوةُ أَخينا سليمانَ، لأَصبحَ مُوثَقاً يَلْعَبُ به وِلدانُ أَهل المدينة»(٢).

[المجتبى: ٣/١٣، التحفة: ١٠٩٤٠].

٩٧ـ الأَخذُ بحلقِ الشيطانِ وخنقُه في الصَّلاة

٥٥٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني الزُّبيديُّ، قال: أَخبرني الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال:«بينا أَنا قائمٌ أُصلي، اعترَضَ لي الشيطانُ، فأَخذتُ بحلقه، فخنقتُه، حتى إني لأَجدُ بَرْدَ لِسانه على إبهامي، فَرَحِمَ اللهُ سليمانَ، لولا دعوتُه، أَصبح مربوطاً تنظرون إليه»(٣).

[التحفة: ١٣٢٦٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه مسلم (٥٤٢).

وسيأتي برقم (١١٣٩).

وهو في ابن حبان (١٩٧٩).

(٣) سيأتي بعده، وسيأتي تخريجه برقم (١١٣٧٦) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

خالفه أَبو سلمةَ في لفظه

٥٥٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمد بنُ عَمرو، قال: حدثنا أَبو سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: اعترضَ ليَ الشيطانُ في مُصَلاَّيَ، فأَخَذْتُ بحلقِهِ، فخنقتُه حتَّى وجدتُ بَرْدَ لِسانه على كَفِّي، ولولا ما كان مِن دعوة أَخي سليمانَ، لأَصْبَحَ مربوطاً تنظرون إليه»[(١)].

[التحفة: ١٥٠٨٦].

٩٨ـ الأَمرُ بالسكونِ في الصَّلاةِ

٥٥٧ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَبْثَرٌ ـ وهو ابنُ القاسم، أَبو زُبيد الكوفيُّ ـ عن الأَعمشِ، عن المسيَّب بنِ رافع، عن تَميم بنِ طَرَفَةَ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ ونحن ـ يعني ـ رافعو[(٢)] أَيدينا في الصَّلاة، فقال: «ما لَهُمْ رافِعينَ أَيديَهم في الصَّلاةِ كأَنها أَذنابُ الخيلِ الشُّمُس؟ اسْكُنوا في الصَّلاةِ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٤، التحفة: ٢١٢٨].

٥٥٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ

وأَخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن عُروةَ

---

(١) سلف قبله، وسيأتي تخريجه برقم (١١٣٧٦) لتمام الرواية هناك.

وهو في ابن حبان (٢٣٤٩) من هذا الطريق.

(٢) في الأصلين: «رافعي» والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٩١٢) و(١٠٠٠).

وسيأتي برقم (١١٠٨)، وانظر تخريج رقم (٥٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٧٥)، وابن حبان (١٨٧٨) و(١٨٧٩).

وقوله: «الخيل الشُّمس»، قال السيوطي: جمع شموس، وهو النفور من الدواب الذي لا يستقر لشغبه وحدته.

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى في خميصةٍ لها أَعلامٌ، قال: «شغلَتْني أَعلامُ هذه، اذهبوا بها إلى أَبي جَهم، وائتوني بأَنْبِجانِيِّهِ[1]»[2].

[المجتبى: ٢/٧٢، التحفة: ١٦٤٣٤].

٩٩ـ الرخصةُ في الكلام في الصَّلاةِ

٥٥٩ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

أَنَّ أَبا هريرةَ قال: قام رسولُ الله ﷺ إلى الصلاة، وقُمنا معه، فقال أَعرابيٌّ وهو في الصَّلاة: اللهم ارحمني ومحمداً، ولاتَرْحَمْ معنا أَحداً، فلما سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ، قال للأَعرابي: «لقد تحجَّرتَ واسِعاً» يريدُ رحمة الله[3].

[المجتبى: ٣/١٤، التحفة: ١٥٢٦٧].

خالفه سفيانُ بن عيينةَ

٥٦٠ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أحفظه مِن الزُّهري، قال: أَخبرني سعيدٌ

---

(١) في الأصلين و(ت): «بأنبجانيته»، والمثبت من (ز) و«صحيح مسلم».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٣) و(٧٥٢) و(٥٨١٧)، ومسلم (٥٥٦) (٦١) و(٦٢) و(٦٣)، وأبو داود (٩١٤) و(٩١٥) و(٤٠٥٢) و(٤٠٥٣)، وابن ماجه (٣٥٥٠).

وسيأتي برقم (٨٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٧)، وابن حبان (٢٣٣٧).

وقوله: «أنبجانيه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: كساء أنبجاني، منسوب إلى منبج المدينة المعروفة، وهي مكسورة الباء، ففتحت في النسب، وأبدلت الميم همزة. وقيل: إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان، وهو أشبه؛ لأن الأول فيه تعسف. وهو كساء يتخذ من الصوف وله خمل، ولا علم له، وهي من أدون الثياب الغليظة.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٠)، وأبو داود (٨٨٢).

وسيأتي برقم (١١٤٠)، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٠٢) ، وابن حبان (٩٨٧).

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ أَعرابياً دخل المسجدَ، فَصَلَّى ركعتَيْنِ، ثم قال: اللهُمَّ ارحمني ومحمداً، ولا تَرْحَمْ معنا أَحداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد تَحَجَّرْتَ واسِعاً»(١).

[المجتبى: ١٤/٣، التحفة: ١٣١٣٩].

١٠٠ـ نسخُ ذلك وتحريمه

٥٦١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا محمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن هلالِ بنِ أَبي ميمونةَ، قال: حدثني عطاءُ بن يسار

عن معاويةَ بنِ الحكم السُّلَميِّ، قال: بينا أَنا مَعَ رسولِ الله في الصَّلاة، إذ عَطَسَ رَجلٌ مِن القوم، فقلتُ: يَرْحَمُكَ الله، فحدَّقني(٢) القومُ بأَبصارِهم، فقلتُ: واثُكْلَ أُمِّيا، مالكم تنظرون إليَّ؟ قال: فَضَرَبَ القومُ بأَيديهم على أَفخاذهم، فلما رأَيتهم يُسَكِّتوني، لكني سكتُّ(٣)، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ، دعاني ـ بأَبي وأُمي هو ـ ما ضَرَبَني ولا كَهَرَني ولا سَبَّني، ما رأَيتُ معلِّماً قبلَه ولا بعدَه أَحسنَ تعليماً منه، قال: «إنَّ صلاتَنا هذه لا يَصْلُحُ فيها شيءٌ مِن كلامِ النَّاس، إنما هي التسبيحُ والتكبيرُ وتلاوةُ القُرآن» قال(٤): ثم اطَّلعتُ غُنَيمةً لي فذكرتُ(٥)... الحديثُ مختصرٌ(٦).

[المجتبى: ١٤/٣، التحفة: ١٣٧٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٠)، والترمذي (١٤٧).

وسيأتي برقم (١١٤١)، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٥٥).

(٢) في (ت) و(ز): «فحذفني».

(٣) وقع في الأصلين: «لكني ما سكت» وزيادة «ما» لا معنى لها، وسيأتي عند المصنف دونها، وكذلك هي في مصادر التخريج.

(٤) ليست في (ت) و(ز).

(٥) في (ت) و(ز): «فذكر».

(٦) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٦) و(٦٩) و(٧٠)، ومسلم (٥٣٧) و٤/صفحة ١٧٤٩، وأبو داود (٩٣٠) و(٣٢٨٢) و(٣٩٠٩).

وسيأتي برقم (١١٤٢) و(٨٥٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٦٢)، وابن حبان (١٦٥) و(٢٢٤٧) و(٢٢٤٨).

وفي الحديث خبر الجارية التي لطمها، وقد رواه بعضهم مطولاً وبعضهم رواه مفرقاً.

١٠١ـ تأويل قولِ الله جَلَّ ثناؤُه: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾

٥٦٢ـ أخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن الحارث بنِ شُبَيْل، عن أبي عمرو الشيبانيِّ

عن زيد بنِ أرقم، قال: كنا في عهد رسولِ الله ﷺ يُكلِّمُ[1] أحدُنا صاحبَه في الصَّلاة في حاجتِه، حتى نزلت هذه الآيةُ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾[البقرة: ٢٣٨] فأُمرنا حينئذ بالسكوت[2].

[المجتبى: ٣/١٨، التحفة: ٣٦٦١].

١٠٢ـ ذِكْرُ ما نُسِخَ مِن الكلام في الصلاة

٥٦٣ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عَمَّارٍ المَوْصِليُّ، قال: حَدَّثنا ابنُ أبي غَنِيَّةَ والقاسِمُ، عن سفيانَ، عن الزبير بنِ عَدِيٍّ، عن كُلثوم

عن عبدِ الله بن مسعود ـ وهذا حديثُ القاسم ـ، قال: كنتُ آتي النبيَّ ﷺ وهو يصلي، فأُسلِّم عليه، فيرُدُّ عليَّ، فأتيتُه، فسلمتُ عليه وهو يُصلي، فلم يَرُدَّ عليَّ، فلما سلَّم، أشار إليَّ القومُ، فقال: «إنَّ الله ـ يعني ـ أَحْدَثَ في الصلاةِ أن لا تَكلَّموا إلا بذكرِ الله، وما ينبغي لكم، وأن تقومُوا لله قانتينَ»[3].

[المجتبى: ٣/١٨، التحفة: ٩٥٤٣].

١٠٣ـ ذكرُ الوقتِ الذي نُسِخَ فيه الكلامُ في الصَّلاةِ

٥٦٤ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عاصِم، عن أبي وائل

---

(١) في الأصلين: «يعلم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٠٠) و(٤٥٣٤)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (٢٤١) و(٢٤٢)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذي (٤٠٥) و(٢٩٨٦).
وسيأتي برقم (١١٤٣) و(١٠٩٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧٨)، وابن حبان (٢٢٤٥) و(٢٢٤٦) و(٢٢٥٠).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وسيأتي برقم (١١٤٤)، وانظر ما بعده.

عن ابن مسعود، قال: كنا نُسَلِّمُ على النبيِّ ﷺ، فيردُّ علينا السلامَ، حتى قَدِمْنَا من أَرضِ الحبشة، فسلَّمتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فأَخذني ما قَرُبَ[1] وما بَعُدَ، فجلستُ حتى إذا قَضَى الصلاةَ، قال: «إن الله يُحْدِثُ مِن أَمره ما يشاءُ، وقد أَحْدَثَ مِن أَمره أَن لا يُتَكَلَّمَ في الصَّلاةِ»[2].

[المجتبى: ٣/١٩، التحفة: ٩٢٧٢].

١٠٤ـ ذكرُ اختلافِ أَلفاظ الناقلين لخبر أَبي هريرة في قصة ذي اليدين

٥٦٥ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله الغَيْلانيُّ[3]، قال: حدثنا بَهزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، أَنه سمع أَبا سلمةَ يحدث

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلى الظهرَ ركعتين، ثم سلَّم، فقالوا: أَقُصِرَت الصلاةُ؟ فقام، فصلى ركعتين، ثم سلم، ثم سجدَ سجدتين[4].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: لا أَعلم أَحداً ذكر عن أَبي سَلَمةَ في هذا الحديث: «ثم سجدَ سجدتين» غيرَ سعد.

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٤٩٥٢].

٥٦٦ـ أَخبرنا عيسى بنُ حماد، قال: أَخبرنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن عمرانَ بنِ أَبي أَنس، عن أَبي سلمةَ

---

(١) في الأصلين: «قدم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٢٤).

وسيأتي برقم (١١٤٥) بإسناده ومتنه، وانظر ما سلف برقم (٥٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٧٥)، وابن حبان (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤).

(٣) في الأصلين: «الكيلاني» وهو تحريف.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٥) و(١٢٢٧)،ومسلم (٥٧٣) (٩٩) (١٠٠)،وأبو داود(١٠١٤).

وسيأتي برقم (٥٦٦) و(٥٦٧) و(٥٦٨) و(٥٦٩) و(٥٧٠) و(١١٥١) و(١١٥٢) و(١١٥٣) و(١١٥٤)، وانظر رقم (٥٧١) و(٥٧٣) و(٥٧٦) و(٥٧٧) و(٥٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٩٠١٠).

وهذا الحديث ألفاظه متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي من طرق أخرى عن أبي هريرة بألفاظ مختلفة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

وقوله: «أقصرت الصلاة»، قال النووي في «شرح مسلم» ٥/٦٨: بضم القاف وكسر الصاد، وروي بفتح القاف وضم الصاد، وكلاهما صحيح، ولكن الأول أشهر وأصح.

عن أبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّم في ركعتين، ثم انصرف، فأدركه ذو الشمالين، فقال: يا رسولَ الله، أَنقصَتْ أَم نسيتَ؟! فقال: «لم تَنقُص الصلاةُ، ولم أَنسَ» قال: بلى، والذي بعثك بالحقِّ، قال رسولُ الله ﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فصلَّى بالناسِ ركعتين(١).

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٤٩٩١].

٥٦٧ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثير، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، قال: بينما أَنا أُصلي مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الظهر، فسلَّمَ رسولُ الله ﷺ من ركعتين، فقام رجلٌ مِن بني سُلَيْمٍ، فقال: يا رسولَ الله، أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَم نسيتَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لم تُقْصَرْ ولم أَنسَ» فقال: يا رسولَ الله، إنما صليتَ ركعتين، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحقٌّ مايقولُ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فقام(٢)، فَصَلَّى بهم ركعتين(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٥٣٧٦].

٥٦٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَبّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا أَبانُ بنُ يزيدَ العطار، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، قال: حدثني أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى بأَصحابه، فسلَّم في ركعتينِ، فقال رجلٌ ـ يقال له: ذو اليدينِ، وكان طويلَ اليدين ـ: يا رسولَ الله، أَقُصِرتِ الصَّلاةُ أَم نسيتَ؟ قال: «ما قُصِرَتِ الصَّلاةُ وما نَسِيتُ» قال:«ما يقول ذو اليدين»؟ قالوا: صَدَقَ، فصلَّى بهم ركعتين(٤).

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٥٣٥٩].

٥٦٩ـ أخبرنا هارونُ بنُ موسى، قال: حدثنا أَبو ضَمْرةَ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ

---

(١) سلف قبله.

(٢) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).

عن أَبي هريرةَ، قال: نَسِيَ رسولُ ا لله ﷺ، فسلَّم في سجدتين، فقال له ذو الشمالين: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَم نسيتَ يا رسولَ ا لله؟ قال رسولُ ا لله ﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فقام رَسُولُ ا للهِ ﷺ، فأَتمَّ الصَّلاة[1].

[المجتبى: ٣/٢٤، التحفة: ١٥٣٤٤].

٥٧٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن وأَبي بكر بنِ سليمانَ بنِ أَبي حَثْمَةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: صلَّى رسولُ ا لله ﷺ الظهرَ أَو العصرَ، فسلَّم في ركعتين، فقال له ذو الشمالين ابنُ عمرو: أَنُقِصَتِ[2] الصلاةُ أَم نسيتَ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ما يقول ذو اليدين»؟ قالوا: صَدَقَ يا نبيَّ ا للهِ، فأَتمَّ بهم الركعتين اللتين نَقَص[3].

[المجتبى: ٣/٢٤، التحفة: ١٤٨٥٩].

٥٧١ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابنِ شهابٍ، أَنَّ أَبا بكر بنَ سليمانَ بن أَبي حَثْمةَ أَخبره

أَنه بلغه أَنَّ رسولَ ا لله ﷺ صلَّى ركعتين، فقال له ذو الشمالين... نحوَه[4].

قال ابنُ شهاب: أَخبرني هذا الخبرَ سعيدُ بنُ المسيَّب، عن أَبي هريرةَ[5].

قال: وأَخبرنيه أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن، وأَبو بكر بنُ عبد الرحمن بن الحارث ـ وهو ابنُ هشام ـ وعُبيد ا لله بنُ عبد ا لله.

[المجتبى: ٣/٢٤، التحفة: ١٤٨٥٩ و١٣١٨٠].

٥٧٢ـ أَخبرنا محمد بنُ عبد ا لله بن عبد الحكم، عن شُعيب، قال: أَخبرنا الليثُ، عن عُقَيل، قال: حدثني ابنُ شهاب، عن سعيد وأَبي سلمةَ وأَبي بكر بنِ عبد الرحمن وابنِ أَبي حَثْمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).

(٢) في النسخ الخطية: «أنقص» وصحح عليها في (ط)، والصواب ما أثبتناه كما سيأتي برقم (١١٥٢) و(١١٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).

(٤) أخرجه أبو داود (١٠١٣) مرسلاً أيضاً كما أورده المصنف.

(٥) وحديث الزهري عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد ا لله، عن أبي هريرة متصلاً أخرجه أيضاً أبو داود (١٠١٣).

وسيتكرر برقم (١١٥٥) سنداً ومتناً؛ المرسل والمتصل.

والحديث المتصل في «مسند» أحمد (٧٦٦٦)، وابن حبان (٢٢٥٢) و(٢٦٨٤).

عن أبي هريرةَ، أنه لم يَسْجُدْ رسولُ الله ﷺ يومئذٍ قَبْلَ السلام ولا بعدَه[1].

[المجتبى: ٣/٢٥، التحفة: ١٣٢٢٢].

٥٧٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عكرمةَ بنِ عمار قال: أخبرنا ضَمْضَمُ بنُ جَوْس

عن أبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ سجدتي السهو وهو جالسٌ، ثم سلَّم. ذكره في حديث ذي اليدين[2].

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٣٥١٤].

٥٧٤ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: أخبرني الحسنُ بنُ موسى، قال: أخبرنا شيبانُ، قال يحيى بنُ أبي كثير: حدثني ضَمْضَمُ بنُ جَوسٍ

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: ثم سَجَدَ رسولُ الله ﷺ سجدتين[3].

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٣٥١٤].

٥٧٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا عبدُ الله ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا الليثُ بنُ سعد، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن جعفرِ بن ربيعةَ، عن عِراك بن مالك

عن أبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سجد يَوْمَ ذي اليدين سجدتين بعدَ السَّلامِ[4].

[المجتبى: ٣/٢٥، التحفة: ١٤١٥٩].

٥٧٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا عَمرو بنُ الحارث، قال: حدَّثني قتادةُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ... بمثله[5].

[المجتبى: ٣/٢٦، التحفة: ١٤٤٩٨].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٠٤٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٥٦)، وانظر ما سلف (٥٦٥).
(٢) أخرجه أبو داود (١٠١٦).
وسيأتي بعده، وبرقم (١٢٥٤) بإسناده ومتنه، وسيأتي برقم (٦٠٦) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٤٤)، وابن حبان (٢٦٨٧).
(٣) سلف قبله.
(٤) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٥٧)، وانظر ما سلف برقم (٥٦٥).
(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده لتمام الرواية فيه.

٥٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني أيوبُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ انصرفَ من اثنتين، فقال له ذو اليدين: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَم نَسِيْتَ يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَصدَق ذو اليدينِ»؟ فقال الناسُ: نَعَمْ، فقام رسولُ الله ﷺ، فصلى اثنتين، ثم سَلَّم، ثم كبَّر، فسجد مِثْلَ سجودِه أَو أَطولَ، ثم رفعَ رأسه، ثم سَجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطولَ، ثم رَفَعَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٢، التحفة: ١٤٤٤٩].

٥٧٨ـ أَخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا ابنُ عونٍ، عن محمدِ بنِ سيرين، قال:

قال أَبو هريرةَ: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ إحدى صلاتي العَشيِّ ـ قال[2]: قال أَبو هريرةَ، ولكني نسيتُ، قال: ـ فصلَّى بنا رَكْعَتَيْنِ، ثم سلَّم، فانطلق إلى خشبةٍ معروضةٍ في المسجدِ، فقال بيده عليها كأَنه غضبانُ، وخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِن أَبوابِ المسجدِ، فقالوا: قُصِرَتِ الصلاةُ، وفي القوم أَبو بكر وعمرُ، فهابا أَن يُكلِّماه، وفي القومِ رجلٌ في يديه[3] طولٌ، قال: وكان يُسمى ذا اليدين، فقال: يا رسولَ الله، أَنسيتَ أَم قُصِرَتِ الصَّلاةُ؟ فقال: «لم أَنسَ ولم تُقْصَرِ الصلاةُ» قال: وقال: «أَكما يَقُولُ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فجاء، فصلَّى الذي كانَ تَرَكَ، ثم سلَّم، ثم كبَّرَ، ثم سَجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطولَ، ثم رَفَعَ رأْسَه وكبَّر،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢) و(٧١٤) و(٧١٥) و(١٢٢٨) و(١٢٢٩) و(٦٠٥١)، ومسلم (٥٧٣) (٩٧) و(٩٨)، وأبو داود (١٠٠٨) و(١٠٠٩) و(١٠١٠) و(١٠١١)، وابن ماجه (١٢١٤)، والترمذي (٣٩٤) و(٣٩٩).

وسيأتي برقم (٥٧٨) و(١١٤٨) و(١١٤٩) و(١١٥٨) و(١١٥٩)، وانظر رقم (٥٦٥) و(٥٧١) و(٥٧٢) و(٥٧٣) و(٥٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥١)، وابن حبان (٢٢٥٣) و(٢٢٥٤) و(٢٢٥٥) و(٢٢٥٦).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) في رواية البخاري: «قال ابن سيرين: سماها أبو هريرة، ولكني نسيت أنا».

(٣) في الأصلين: «يده»، والمثبت من (ت) و(ز).

ثم كبَّر، فسجد مثلَ سجوده أو أطولَ، ثم رفع رأسَه، فكبَّر[1].

[المجتبى: ٣/٢٠، التحفة: ١٤٤٦٩].

٥٧٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن داودَ بنِ الحُصين، عن أبي سفيانَ ـ مولى ابن أبي أحمدَ ـ، قال:

سمعتُ أبا هُريرةَ يقولُ: صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العصرِ، فسلَّمَ في ركعتين، فقام ذو اليدين، فقال: أَقُصِرَتِ الصلاةُ يا رسول الله، أم نسيتَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ ذلك لم يكن» فقال: قد كان بعضُ ذلك يا رسولَ الله، فأقبل رسولُ الله ﷺ على الناسِ، فقال: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ فقالوا: نعم، فأتمَّ رسولُ الله ﷺ ما بَقِيَ مِن الصلاة، ثم سجد سجدتين وهو جالسٌ بعدَ التسليم[2].

[المجتبى: ٣/٢٢، التحفة: ١٤٩٤٤].

٥٨٠ـ أخبرنا أبو الأشعث، عن يزيدَ بنِ زُريع، قال: حدثنا خالدٌ الحَذَّاء، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ الحُصين، قال: سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ من[3] ثلاثِ رَكَعَاتٍ مِن العصر، فَدَخَلَ، فقام إليه رجلٌ يُقَالُ له: الخِرباقُ، فقال: الصلاةَ يا رسولَ الله، فخرج مُغْضَباً يَجُرُّ رداءَه، فقال: «أَصَدقَ»؟ قالوا: نَعَمْ، فقامَ، فصلَّى تلك الركعةَ، ثم سلَّم، ثم سَجَدَ سجدتيها، ثم سَلَّمَ[4].

[المجتبى: ٣/٢٦، التحفة: ١٠٨٨٢].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله. وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٤٨).

وقوله: «السَّرَعان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السرعان بفتح السين والراء: أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة. ويجوز تسكين الراء.

(٢) أخرجه مسلم (٥٧٣) (٩٩).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٥٠)، وانظر ما سلف برقم (٥٦٥) و(٥٧١) و(٥٧٢) و(٥٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩٢٥)، وابن حبان (٢٢٥١).

(٣) في الأصلين: «في»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) أخرجه مسلم (٥٧٤) (١٠١) و(١٠٢)، وأبو داود (١٠١٨) و(١٠٣٩)، وابن ماجه (١٢١٥)، والترمذي (٣٩٥).

وسيأتي برقم (٦٠٩) و(٦١٠) و(١١٦٠) و(١١٦١) و(١٢٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢٦)، وابن حبان (٢٦٥٤) و(٢٦٧٠) و(٢٦٧١) و(٢٦٧٢) و(٢٦٧٣).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٠٥ـ ما يفعل من صلَّى ستًّا[١]

٥٨١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ الأَعمشَ يُحدث، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، أَنه صلى خمساً، فذكر في السادسة، فجلسَ، وسجدَ سجدتين، وقال: هكذا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ[٢].

[المجتبى: ٣/٣٢، التحفة: ٩٤٣٧].

١٠٦ـ ما يفعلُ مَنْ صَلَّى خمساً

وذكر الاختلاف على مغيرةَ

٥٨٢ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبدِ الرحيم، قال: أَخبرنا ابنُ شُميلٍ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن الحَكَمِ ومُغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، عنِ النبيِّ ﷺ أَنه صلَّى بهم الظهرَ خمساً، فقالوا: إنك صلَّيتَ خمساً، فسجد سجدتينِ بَعْدَ ما سلَّمَ وهو جالسٌ[٣].

[المجتبى: ٣/٣٢، التحفة: ٩٤٤٩].

٥٨٣ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى... مرسل[٤].

[التحفة: ٩٤٤٩].

٥٨٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن أَبي بكر النَّهْشَليِّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ الأَسودِ، عن أَبيه

عن عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلى إحدى صلاتي العَشيِّ خمساً، فقيل له: أَزيدَ في الصلاة؟ فقال: «وما ذاك»؟ قالوا: صليتَ خمساً، قال: «إنما أَنا بَشَرٌ، أَنسى كما تَنْسَوْنَ، وأَذكرُ كما تذكُرون» فسجد سجدتَيْنِ، ثم انفتل[٥].

[المجتبى: ٣/٣٣، التحفة: ٩١٧١].

---

(١) في الأصلين: «خمساً»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٢) سيأتي تخريجه في رقم (٥٨٥) لتمام الرواية فيه.
(٣) سلف قبله، وسيأتي تخريجه برقم (٥٨٥).
(٤) سلف في سابقيه متصلاً، وانظر تخريجه في لاحقيه.
(٥) أخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٣).
وسيأتي برقم (١١٨٣) بإسناده ومتنه، وانظر تخريج ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٨٨٣).

١٠٧ـ التحري

٥٨٥ـ أخبرني الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ، قال: أخبرنا فُضيلٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فزاد فيها أو نَقَصَ، فلما سلَّم، قلنا: يا نبيَّ الله، هل حَدَثَ في الصلاة شيءٌ؟ قال: «وماذاك»؟ قال: فذكرنا له الذي فَعَلَ، فثنى رجلَه، فاستقبلَ القبلةَ، فسجدَ سجدتي السهو، ثم أَقبلَ علينا بوجهه، فقال: «لو حَدَثَ في الصَّلاةِ شيءٌ لأَنبأْتكم به» ثم قال: «إنما أَنا بَشَرٌ، أَنسى كما تَنْسَوْنَ، فأَيكم ما نسي في صلاته شيئاً، فليتحرَّ الذي يرى أَنه هو صَوَابٌ، ثم يُسلِّمُ، ثم يسجدُ سجدتي السهو»(١).

[المجتبى: ٣/٢٨، التحفة: ٩٤٥١].

خالفه شقيقُ بنُ سلمةَ أَبو وائل، فجعل التحريَ مِن قول عبدِ الله

٥٨٦ـ أخبرنا محمد بنُ بشار، قال: حدثنا محمد بنُ جعفر غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، قال: سمعتُ أَبا وائلٍ يُحدث

عن عبدِ الله، قال: إذا وَهِمَ أَحدُكم في صلاته(٢)، فليتحرَّ الصوابَ، ويسجُدْ(٣) سجدتينِ وهو قاعدٌ بعد ما يَفْرُغُ(٤).

[التحفة: ٩٢٤١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠١) و(٤٠٤) و(١٢٢٦) و(٦٦٧١) و(٧٢٤٩)، ومسلم (٥٧٢)(٨٩) و(٩٠) و(٩١) و(٩٢) و(٩٤) و(٩٥) و(٩٦)، وأبو داود (١٠١٩) و(١٠٢٠) و(١٠٢١)، وابن ماجه (١٢٠٣) و(١٢٠٥) و(١٢١١) و(١٢١٢)، الترمذي (٣٩٢).

وسيأتي برقم (٥٩٩) و(١١٦٤) و(١١٦٥) و(١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨) و(١١٧٨) و(١١٧٩) و(١٢٥٣)، وقد سلف برقم (٥٨١) و(٥٨٢)، وقد سلف برقم (٥٨٣) مرسلاً، وانظر ما قبله، وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٦٦)، وابن حبان (٢٦٥٦) و(٢٦٥٧) و(٢٦٥٨) و(٢٦٥٩) و(٢٦٦٠) و(٢٦٦٢) و(٢٦٨١) و(٢٦٨٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد رُوي هذا الحديث من طُرق عن عبد الله وبألفاظ مختلفة وسيخرج كل حديث في موضعه.

(٢) في (ت) و(ز): «الصلاة».

(٣) في (ت) و(ز): «وليسجد».

(٤) تقدم قبله مرفوعاً، وسيأتي موقوفاً برقم (١١٦٩) و(١١٧٠).

١٠٨ـ تمامُ المصلي على ما ذكر إذا شَكَّ

٥٨٧ـ أَخبرني عِمرانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز، قال: حدثنا زيدُ بنُ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن ابنِ عباس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحدُكم في صلاته، فلم يَدْرِ أَصلى ثلاثاً أَو أَربعاً؟ فَلْيَقُمْ، فَلْيركَعْ ـ يعني ركعةً ـ ويسجدْ سجدتَيْنِ، فإن كانت خامسةً، شفَعَها بسجدتين، وإن كانت رابعةً، كانت السجدتان ترغيماً للشيطان»[(١)].

[التحفة: ٥٩٨١].

٥٨٨ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربي، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ، عن ابنِ عجلانَ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن عطاء

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحدُكم في صَلاتِه، فَلْيُلْغِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ[(٢)] على اليقينِ، فإذا استيقنَ بالتمام، فليسجُدْ سجدتين وهو قاعدٌ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٢٧، التحفة: ٤١٦٣].

٥٨٩ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يحيى بنُ محمد ـ هو ابن قيس أبو[(٤)] زُكير ـ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن أَبي سعيدٍ الخدري، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحدُكم، فلم يدرِ أَصلَّى ثلاثاً أَم أَربعاً؟ فليصلِّ ركعةً تامةً، ثم يسجُدْ سجدتينِ وهو

---

(١) أخرجه ابن حبان (٢٦٦٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبد العزيز الداروردي، بهذا الإسناد، وقال بعد أن ساق هذا الحديث: «وهِم في هذا الإسناد الدراوردي، حيث قال: عن ابن عباس، وإنما هو عن أَبي سعيد الخدري، وكان إسحاق يحدث من حفظه كثيراً، فلعله من وَهَمِه أيضاً»، ونبه على هذا الوَهَم الحافظ في «التلخيص» ٢/٥.

(٢) في (ت) و (ز): «وليبق».

(٣) أخرجه مسلم (٥٧١)، وأبو داود (١٠٢٤)، وابن ماجه (١٢١٠).
وسيأتي برقم (٥٨٩) و(١١٦٢) و(١١٦٣)، وانظر رقم (٥٩٠) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (١١٦٨٩)، وابن حبان (٢٦٦٣) و(٢٦٦٤) و(٢٦٦٧) و(٢٦٦٩).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) في الأصلين: «بن» وهو تحريف.

جالسٌ، فإن كانت تلك الركعةُ خامسةً، شفَعَ بهاتين السجدتينِ، وإن كانت رابعةً، كانتا[1] ترغيماً للشيطان»[2].

[المجتبى: ٣/٢٧، التحفة: ٤١٦٣].

خالفه عياضُ بنُ هلال في لفظه

٥٩٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا هشامٌ ـ هو الدَّسْتُوائي ـ، عن يحيى ـ هو ابن أبي كثير ـ، عن عياض، قال:

سألتُ أبا سعيد الخدريَّ، قلتُ: يُصلي أحدُنا، فلا يدري كم صَلَّى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أحدُكم، فلم يَدْرِ كم صَلَّى، فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»[3].

[التحفة: ٤٣٩٦].

٥٩١ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبُ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، قال: حدثني عياضُ بنُ هلال الأنصاريُّ، قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أحدُكم، فنسيَ ـ أو قال: فلم يَدْرِ؛ زاد أو[4] نقص ـ فليسجدْ سجدتين وهو جالسٌ»[5].

[التحفة: ٤٣٩٦].

ذكرُ الاختلاف على الأوزاعيِّ في هذا الحديثِ

٥٩٢ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، أنَّ عياضَ بن [أبي][6] زهير حدَّثه، قال:

---

(١) في الأصلين: «كانت»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٢٩)، وابن ماجه (١٢٠٤)، والترمذي (٣٩٦).

وسيأتي برقم (٥٩١) و(٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٨٢)، وابن حبان (٢٦٦٥) و(٢٦٦٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٤) في (ت) و(ز): «أم».

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٦) ما بين حاصرتين سقط من (ط)، وفي (ت) و(ز): «عياض بن هلال» وهو نفسه.

قال المزي في «التحفة»: هلال بن عياض، ويقال: عياض بن هلال، ويقال: عياض بن أبي زهير، ويقال: عياض بن عبد الله بن أبي زهير.

سمعتُ أبا سعيد يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سها أَحَدُكم في صلاته، فلا يدري[1] زاد أَو نقصَ، فَلْيَسْجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»[2].

[التحفة: ٤٣٩٦].

خالفه بقيَّةُ

٥٩٣ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن بقيَّةَ، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى، أَنَّ عياضَ ابنَ أَبي زهير حدَّثه، قال:

سمعتُ أَبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سها أَحدُكم في صلاته، فلا يدري زادَ أَو نَقَصَ، فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»[3].

[التحفة: ٤٣٩٦].

خالفهم عكرمةُ بن عمار

٥٩٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا عُمَرُ بنُ يونس، قال: حدثنا عِكرمةُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني هِلالُ بنُ عياض الأَنصاريُّ، قال:

حدّثني أَبو سعيد الخدريُّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صلَّى أَحدُكم، فلا يدري أَزاد أَو نقص، فليسجدْ سجدتين وهو جالسٌ، ثم يسلِّم»[4].

[النكت: ٤٣٩٦].

٥٩٥ـ أَخبرني عمرانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عبد الله[5] ـ وهو ابن سَمَاعَةَ ـ، عن الأَوزاعيِّ، قال: حدثني الزهريُّ ويحيى، عن أَبي سلمةَ

---

(١) في (ت) و(ز): «فلم يدر».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٠).

(٥) في الأصلين: «عبيد الله» وهو تحريف.

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا لَبَسَ الشيطانُ على أَحدكم في صلاته، فلم يدرِ أَثلاثاً صلى أَم أَربعاً؟ فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»(١).

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة: ١٥٢٠٦].

١٠٩ـ ما يفعل إذا كَثُرَ ذلك عليه، وجاءه الشيطانُ، فَلَبَسَ عليه

٥٩٦ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن أَبي سلمةَ عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَحدَكم إذا قامَ يُصلي، جاءه الشيطانُ، فَلَبَسَ عليه، حتى لا يَدري كم صَلَّى، فإذا وجد ذلك أَحَدُكُم، فليسجُدْ سجدتَيْنِ وهو جالسٌ»(٢).

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة: ١٥٢٤٤].

١١٠ـ من شَكَّ في صلاته

٥٩٧ـ أَخبرنا سويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن ابنِ جُرَيج، قال: حدثني عبدُ الله بنُ مُسافِع، عن عُتبةَ بن محمد بن الحارث عن عبدِ الله بنِ جعفر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَكَّ في صلاته، فليسْجُدْ سجدتَيْنِ بعد ما يُسَلِّمُ»(٣).

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة: ٥٢٢٤].

١١١ـ ما يفعلُ مَنْ نَسِيَ شيئاً مِن صلاته

٥٩٨ـ أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أَخبرنا شعيبُ بنُ الليث، قال: حدثنا الليثُ، [عن محمد بنِ عجلان](٤)، عن محمد بنِ يوسفَ مولى عثمانَ، عن أَبيه

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٢)، ومسلم ١/صفحة٣٩٨ (٣٨٩) (٨٢)، وأبو داود (١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٢)، وابن ماجه (١٢١٦) و(١٢١٧)، والترمذي (٣٩٧).
وسيأتي برقم (٥٩٦) و(١١٧٦) و(١١٧٧)، وانظر تخريج الحديث (١٦٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٦)، وابن حبان (٢٦٨٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه خبر إدبار الشيطان عندما يسمع النداء بالصلاة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٣٣).
وسيأتي برقم (١١٧٢) و(١١٧٣) و(١١٧٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٧).

(٤) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

أنَّ معاويةَ صلَّى أَمامَهُم ، فقام في الصَّلاةِ وعليه جلوسٌ، فَسبَّحَ الناسُ، فتمَّ على قيامه، ثم سجد بنا سجدتينِ وهو جالسٌ بعد أَن أَتمَّ الصلاةَ، ثم قَعَدَ على المِنبَر، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَسِي مِن صلاته شيئاً، فليسجُدْ مثلَ هاتين السجدتين»(١).

[المجتبى: ٣/٣٣، التحفة: ١١٤٥٢].

١١٢ـ سجدتا السهو بعدَ السلامِ والكلام

٥٩٩ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن حفص ـ هو ابنُ غياث ـ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمَة

عن عبدِ الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ سلَّم، ثم تكلَّم، ثم سجدَ سجدتي السهو(٢).

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ٩٤٢٦].

١١٣ـ ما يفعل مَنْ قام مِن اثنتين مِن الصَّلاة ولم يتشهَّد

٦٠٠ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلان، قال:حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان

عن مالك ابن بُحَينةَ، أَنه صلى مع رسول الله ﷺ، فقام في الشَّفْع الذي يريدُ أَن يجلسَ فيه، فسبَّحْنا، فمضى، ثم سجدَ سجدتين(٣).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ: عبدُ الله بن مالك بنُ بُحينةَ.

[التحفة: ٩١٥٤].

٦٠١ـ وأَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا وَهْبٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عبد الرحمن الأَعرج

---

(١) سيأتي برقم (١١٨٤) بإسناده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٩١٥).
وقوله: «أمامهم»، قال السندي: هو بفتح الهمزة أو كسرها، والنصب على الحال بتأويل إماماً لهم، أو على أن الإضافة لفظية، فإنه بمعنى يؤمهم.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٥).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن ابنِ بُحينةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى، فقام في الركعتين، فسبَّحُوا، فمضى، فلما فَرَغَ من صلاته، سَجَدَ سجدتينِ(١).

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٢ـ أَخبرني يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن يحيى، عن عبد الرحمن الأَعرج

عن ابنِ بُحَينةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلى، فقام في الشَّفعِ الذي كان يُرِيدُ أَن يجلسَ فيه، فمضى في صلاته، حتى إذا كان في آخرِ صلاتِه، سجدَ سجدتين قبلَ أَن يُسلِّم، ثم سلَّم(٢).

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٣ـ أَخبرنا سُويدُ بن نصر بنِ سُويد، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يحيى بنِ سعيد، أَنَّ عبدَ الرحمن بن هُرمز أَخبره

عن عبد الله بن مالك ابن بُحينةَ، قال: قام رسولُ الله ﷺ في الركعتين مِن الظهر، فاستتمَّ قائماً، ثم سجدَ سجدتين، ثم سلَّم(٣).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: هذا الصواب.

[المجتبى: ٢/٢٤٤ و٣/٢٠، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٤ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن الأَعرجِ

عن عبد الله ابن بُحَينةَ، قال: صلى لنا رسولُ الله ﷺ ركعتين، ثم قام، فلم يَجلِس، فقام الناسُ معه، فلما قضى صلاتَه ونظرنا تسليمَهُ، كَبَّرَ، فسجدَ سجدتين وهو جالسٌ قبلَ التسليم، ثم سلَّم(٤).

[المجتبى: ٣/١٩، التحفة: ٩١٥٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٠) و(٦٤٥١) و(٦٦٧٠)، ومسلم (٥٧٠) (٨٥) و(٨٦) و(٨٧)، وأبو داود (١٠٣٤) و(١٠٣٥)، وابن ماجه (١٢٠٦) و(١٢٠٧)، والترمذي (٣٩١).

سلف قبله وسيأتي برقم (٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦٠٤) و(٦٠٥) و(٦٠٧) و(٧٦٧) و(٧٦٨) و(١١٤٦) و(١١٤٧) و(١١٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩١٩)، وابن حبان (١٩٣٨) و(١٩٣٩) و(١٩٤١) و(٢٦٧٦) و(٢٦٧٧) و(٢٦٧٨) و(٢٦٧٩) و(٢٦٨٠).

والروايات ألفاظها متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

٦٠٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، قال: حدثني عبدُ الرحمن الأعرج

وأخبرنا سليمانُ بن سَلْمٍ، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن عبدِ الرحمن الأعرج

عن عبد الله بن مالك ابنِ بُحَينةَ، أنه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ حين قام من الركعتين ونسيَ أن يقعُدَ، فمضى في قيامه، فسجد سجدتين بعد مافَرَغَ من صلاتِهِ(١).

[المجتبى: ٢/٢٤٤ و٣/٢٠، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٦ـ أخبرني أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو زيد الهرويُّ سعيدُ بن الربيع، قال: حدثنا علي بن المباركِ، عن يحيى بن أبي كثير، عن ضَمْضَمِ بنِ جَوْسٍ

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى الظهرَ، فقام في الركعتين الأُوليين، فلم يقعُدْ، حتى إذا كان في آخر صلاته، فسجد سجدتين قَبْلَ أن يُسلِّمَ، ثم سلَّم(٢).

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٣٥١٤].

١١٤ـ التكبير في كل سجدة من(٣) سجدتي السهو

٦٠٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرُو ويونسُ والليثُ، أن ابنَ شهاب أخبرهم، عن عبدِ الرحمن الأعرج

أنَّ عبدَ الله ابنَ بُحَينةَ حدَّثه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قام في اثنتين من الظهر، فلم يجلِسْ، فلما قضى صلاتَه، سجد سجدتين، كَبَّرَ في كُلِّ سجدة وهو جالسٌ قبل أن يُسلِّمَ، وسجدهما الناسُ معه مكانَ ما نسيَ من الجلوس(٤).

[المجتبى: ٣/٣٤، التحفة: ٩١٥٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

(٢) سلف بنحوه برقم (٥٧٢).

(٣) في الأصلين: «و»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

١١٥ـ التشهد بعد سجدتي السهو

٦٠٨ـ أخبرني عَمرو بن هشام، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن خُصيفٍ، عن أَبي عُبيدةَ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا كنتَ في صلاةٍ، فشككتَ في ثلاث وأَربع، وأَكثرُ ظنِّك على أَربع، تَشَهَّدْتَ، ثم سجدتَ قبل أن تُسلِّمَ، ثم تَشَهَّدْتَ أَيضاً، ثم تُسلِّم[1]»[2].

[التحفة: ٩٦٠٥].

١١٦ـ التسليمُ بعدَ سجدتي السهو

٦٠٩ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الأَنصاريُّ، قال: أَخبرني أَشعثُ ـ هو ابنُ عبد الملك ـ ، عن محمد بنِ سيرين ، عن خالدٍ الحذاء، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المُهلَّبِ

عن عِمرانَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلّى بهم، فَسَهَا، فسجد، ثمَّ سَلَّمَ[3].

[المجتبى: ٢٦/٣، التحفة: ١٠٨٨٥].

٦١٠ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربي[4]، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصَين، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلّى ثلاثاً، ثم سلَّم، فقال الخِرْبَاقُ: إنك صليتَ ثلاثاً، فصلّى بهم الركعةَ الباقيةَ، ثم سلَّم، ثم سجدَ سجدتي السهو، ثم سلَّم[5].

[المجتبى: ٦٦/٣، التحفة: ١٠٨٨٢].

---

(١) في (ت) و(ز): «سلِّم».

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٠٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٠)، وانظر ما بعده.

(٤) في الأصلين: «عدي» وهو تحريف.

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٨٠)، وانظر ما قبله.

١١٧ـ تطفيف الصلاة

٦١١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مالكٌ ـ هو ابن مِغْوَل ـ، عن طلحةَ بنِ مُصرِّفٍ، عن زيد بنِ وَهْبٍ

عن حُذيفةَ، أنه رأى رجلاً يُصلي، فطفَّفَ، فقال له حُذيفةُ: منذ كم تُصلي هذه الصلاة؟ قال: منذ أربعينَ عاماً، قال: ما صليتَ منذ أربعين سنةً، ولو مُتَّ وأنت تُصلِّي هذه الصلاةَ لِمُتَّ على غيرِ فطرةِ محمدﷺ، ثم قال: إن الرجلَ لَيُخِفُّ، ويُتِمُّ ويُحسِن(١).

[المجتبى: ٣/٥٨، التحفة: ٣٣٢٩].

١١٨ـ بابُ تخفيف الصلاة في تمام

٦١٢ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ من أخفِّ الناسِ صلاةً في تمام(٢).

[المجتبى: ٢/٩٤، التحفة: ١٢٨٩].

٦١٣ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن حمزةَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: ما صليتُ وراءَ إنسانٍ قَطُّ أخفَّ صلاةً من رسولِ الله ﷺ(٣).

[التحفة: ٥٥٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٩) و(٧٩١) و(٨٠٨).
وسيأتي برقم (١٢٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٥٨)، وابن حبان (١٨٩٤).
وقوله: «فطفف»، قال السندي: من التطفيف، أي: نقص في الركوع والسجود مثلاً.

(٢) أخرجه مسلم (٤٦٩) (١٨٩) و(١٩٠)، والترمذي (٢٣٧).
وسيأتي بعده وبرقم (٩٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٦٧)، وابن حبان (١٧٥٩) و(١٨٨٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١١٩ـ في نقصان الصلاة

وذكر اختلاف عُبيد الله بنِ عمرَ ومحمد بنِ عجلان على سعيد بن أَبي سعيد في خبرِ عمار بنِ ياسر فيه

٦١٤ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو القطَّانُ ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثني سعيدُ بن أَبي سعيد، عن عُمَرَ بنِ أَبي بكر بن عَبدِ الرحمن

عن أَبيه، أَن عمارَ بنَ ياسر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرجلَ ليُصلِّي ولعلَّه أَن لا يكونَ له مِن صلاته إلا عُشْرُها، أَو تُسْعُها، أَو ثُمُنها، أَو سُبْعُها» حتى انتهى إلى آخرِ العدد[1].

[التحفة: ١٠٣٧٣].

٦١٥ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ ـ هو ابنُ مضرَ ـ، عن ابن عجلان، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن عُمَرَ بنِ الحكم، عن عبدِ الله بن عَنَمةَ

أَنَّ عمارَ بنَ ياسر قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرجلَ لَينصَرِفُ وما كُتبَ له إلا عُشْرُ صلاته، تُسْعُها، ثُمُنُها، سُبْعُها، خُمُسُها، رُبُعُها، ثُلُثُها، نِصفُها»[2].

[التحفة: ١٠٣٥٩].

ذكرُ اختلاف عَمرو بن الحارث، وخالد بن يزيدَ على سعيد بنِ أَبي هلال في هذا الحديث

٦١٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بن الحارث، عن سعيد بنِ أَبي هلال، عن عُمَرَ بنِ الحكم الأَنصاريِّ

عن أَبي اليَسَر صاحبِ النبيِّ ﷺ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنكم مَنْ

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٧٩٦).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٣) و(١١٠٤) و(١١٠٥)، وابن حبان (١٨٨٩).

يُصلِّي الصلاةَ كامِلَةً، ومِنكم مَنْ يُصلي النصفَ، والثُلثَ، والرُّبع، والخُمُسَ، حتى بَلَغَ العُشْرَ»[1].

[التحفة: ١١١٢٦].

٦١٧ـ أخبرني محمدُ بنُ عبدِ الله بن [عبدِ الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أبي هلال، عن سعيد بنِ][2] أبي سعيدٍ المَقبُريِّ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ العَبْدَ لَيُصَلِّي فما يُكتَبُ له إلاَّ[3] عُشْرُ صلاتِه، فالتُّسعُ، فالثمنُ، فالسبعُ، حتَّى تُكتبَ صلاتُه تامةً»[4].

[التحفة: ١٤٣٠٣].

ذكر اختلاف شُعبةَ والليث على عبدِ ربه في حديث عبدِ الله بن نافع

٦١٨ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرِ بنِ سُويد، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن ليثِ بنِ سعد، قال: حدثني عبدُ ربه بنُ سعيد، عن عِمرانَ بنِ أبي أنس، عن عبدِ الله بنِ نافع بن العَمياء، عن ربيعةَ بن الحارث

[عن الفضلِ بنِ العباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصلاةُ مَثْنَى][5] مَثْنَى، تَشهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وتَضرَّعُ، وتخشَّعُ، وتَمسْكَنُ، وتُقنِعُ يديك ـ يقول: ترفعُهما إلى ربِّك، مستقبلاً ببطونهما وَجْهَكَ ـ وتقول: يا ربِّ، يارب، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذلك كذا وكذا» يعني: خِداج[6].

[التحفة: ١١٠٤٣].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٢٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٦) و(١١٠٧).
(٢) ما بين الحاصرتين سقط من (ت).
(٣) قوله: «إلا» ليس في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٥) ما بين الحاصرتين سقط من (ت).
(٦) أخرجه الترمذي (٣٨٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٤٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٩).
وقوله: «خداج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخداج: النقصان.

٦١٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ ربِّه بنِ سعيد، عن أنس بن أَبي أَنس، عن عبدِ الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث عن المطَّلبِ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «الصلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، وتَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وتباءَسُ[1]، وتَمَسْكَنُ، وتُقْنِعُ يَدَيْكَ، وتقولُ: اللهُمَّ، اللهُمَّ، فمن لم يَفْعَلْ ذلك، فهي خِدَاج»[2].

[التحفة: ١١٢٨٨].

[تم كتاب السهو بحمدِ الله وعونه.
والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبده ورسوله وحبيبه][3].

(١) في (ز): «تبأس».
(٢) أخرجه أبو داود (١٢٩٦)، وابن ماجه (١٣٢٥). وسيأتي برقم (١٤٤٥) بإسناده ومتنه. وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٢٣).
(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

obeikandl.com

١٢٠ـ التطبيق

٦٢٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سُليمانَ قال: سمعتُ إبراهيمَ يُحدِّث، عن علقمةَ والأَسود

أَنهما كانا مع عبدِ الله في بيته، فقال: أَصَلَّى هؤلاء؟ قالا[١]: نَعَمْ، فأَمَّهما، ثم قامَ بينهما بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ، وقال: إذا كُنْتُمْ ثلاثةً، فاصنعُوا هكذا، وإذا كنتُم أَكثرَ من ذلك، فليؤمَّكم أَحَدُكم، وَلْيُفْرِشْ كفَّيه [على][٢] فخذيه، فكأَنما أَنظرُ إلى اختلافِ أَصابع رسولِ الله ﷺ[٣].

[المجتبى:٢/١٨٣، التحفة:٩١٦٥].

٦٢١ـ أخبرنا أَبو عبد الله محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفَضَّلُ بنُ مُهَلْهَلٍ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأَسود

أَنهما دخلا على عبد الله، قال: صَلَّى هؤلاء خلفَكم؟ قالا: قلنا: لا، قال: فَصَلُّوا، قال: فقام بيننا، ثم صَلَّى، فلما ركعنا، وضعنا أَيدِيَنا، على الرُّكَب، فضربها، فإذا هو قد طبَّق، فلما قضى الصلاةَ، قال: إنها ستكونُ أُمراءُ يُمِيتُونَ الصلاةَ، يَخْنُقُونها شَرَقَ الموتى، وتلك صلاةُ مَنْ لا يجدُ بُدّاً، ومن هو شرٌّ مِن حمار، فَصَلُّوا الصلاةَ لِميقاتها، وصَلُّوا معهم سُبحةً، فإذا كُنْتُمْ ثلاثةً، فصلُّوا جميعاً، وإذا

---

(١) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «المجتبى» و«التحفة».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده لتمام الرواية فيه.

كنتمُ أكثرَ، فَلْيؤمَّكم أحدُكم، وإذا ركعَ أحدُكم، فَلْيضَعْ يديه بين ركبتيه، أو بَيْنَ فخذيه، وليُجَبِّ[1]، فكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ[2].

[التحفة: ٩١٦٤].

٦٢٢ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد المَرْوَزيُّ الرِّباطيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن عبد الله، قال: أخبرنا عمرو، عن الزبيرِ ـ وهو ابنُ عَدِيٍّ ـ، عن إبراهيمَ، عن الأسود وعلقمةَ، قالا:

صلَّيْنا مَعَ عبدِ الله بن مسعود في بيته، فقام بيننا، فوضعنا ـ يعني ـ أيدِيَنا على رُكَبنا، فنزَعها، فخالفنا بَيْنَ أصابِعنا، وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُه[3].

[المجتبى: ٢/١٨٤، التحفة: ٩١٦٥].

---

(١) كذا في النسخ الخطية التي عندنا، وجاء في «القاموس»: جبَّى تجبية: وضع يديه على ركبتيه أو على الأرض. وفي مطبوع «صحيح مسلم»: «وَلْيَحْنأ» وقال النووي في «شرح مسلم» ٥/١٦-١٧: وقوله: «وليحنأ»: هو بفتح الياء وإسكان الجيم، آخره مهموز، هكذا ضبطناه، وكذا هو في أصول بلادنا، ومعناه: ينعطف، وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: روي «وليجنأ» ـ كما ذكرناه ـ وروي «وليحن» بالحاء المهملة قال: وهذا رواية أكثر شيوخنا، وكلاهما صحيح، ومعناه: الانحناء والانعطاف في الركوع، قال: ورواه بعض شيوخنا بضم النون، وهو صحيح في المعنى أيضاً.

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٦) و(٢٧) و(٢٨)، وأبو داود (٦١٣) و(٨٦٨).

وسيأتي برقم (٦٢٢) و(٨٠٠) و(٨٠١) و(٨٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٨٨)، وابن حبان (١٨٧٤) و(١٨٧٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «شَرَقَ الموتى»، قال ابن الأثير في «النهاية»: له معنيان: أحدهما أنه أراد به آخر النهار؛ لأن الشمس في ذلك الوقت إنما تلبث قليلاً ثم تغيب، فشبه ما بقي من الدنيا ببقاء الشمس في تلك الساعة، والآخر من قولهم: شَرِقَ الميتُ بريقه: إذا غصَّ به، فشبه قله ما بقي من الدنيا بما بقي من حياة الشَّرِق بريقه إلى أن تخرج نفسُه.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٦٢٣ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُومَسي، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عاصم ابنِ كُليب، عن عبد الرحمن بنِ الأسود، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ الصلاةَ، فقام، فَكَبَّرَ، فلما أَراد أن يَركَعَ، طبَّق يديه بَيْنَ رُكبتيه وركع، فبلغ ذلك سعداً، فقال: صَدَقَ أَخي، قد كنا نَفْعَلُ هذا، ثم أُمِرْنَا بهذا ـ يعني الإمساكَ بالرُّكَبِ ـ[1].

[المجتبى: ٢/١٨٤، التحفة: ٩٤٦٩].

١٢١ـ نسخ ذلك

٦٢٤ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي يعفور، عن مصعب بن سعد، قال:

صليتُ إلى جنب أَبي، قال: وجعلتُ يديَّ بين ركبتيَّ، فقال لي: اضرِب بكفيك على ركبتيك، قال: ثم فعلتُ ذلك مرةً أُخرى، فضرب يديَّ وقال: إنا قد نُهينا عن هذا، وأُمرنا أَن نَضْرِبَ بالأَكُفِّ على الركب[2].

[المجتبى: ٢/١٨٥، التحفة: ٣٩٢٩].

٦٢٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ، عن الزبير بنِ عَدِيٍّ، عن مُصعب بنِ سعد، قال:

ركعتُ، فطبَّقتُ، فقال أَبي: هذا شيءٌ كنا نفعلُه، ثم ارتفعنا إلى الرُّكَب[3].

[المجتبى: ٢/١٨٥، التحفة: ٣٩٢٩].

---

(١) أخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٣٢)، وأبو داود (٧٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٠)، ومسلم (٥٣٥) (٢٩) و(٣٠) و(٣١)، وأبو داود (٨٦٧)، وابن ماجه (٨٧٣)، والترمذي (٢٥٩). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٠)، وابن حبان (١٨٨٢) و(١٨٨٣).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٢٢ـ الإمساك بالركب في الركوع

٦٢٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني أبو داود، قال: حدثنا شُعبةُ[١]، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، [عن أبي عبد الرحمن

عن عمر، قال: سُنَّتْ لكم الرُّكَبُ، فأَمْسِكُوا بالرُّكَبِ[٢] .

[المجتبى:٢/١٨٥، التحفة: ١٠٤٨٢].

٦٢٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سُفيانَ، عن أبي حَصِينٍ،][٣] عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، قال:

قال عُمَرُ: إنما[٤] السُّنَّةُ الأخذُ بالرُّكَبِ[٥].

[المجتبى: ٢/١٨٥، التحفة: ١٠٤٨٢].

١٢٣ـ موضعُ الراحتين في الركوع

٦٢٨ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثه، عن أبي الأحوصِ، عن عطاءٍ، عن سالمٍ، قال:

أَتينا أَبا مسعودٍ، فقلنا له: حدِّثْنَا عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقام بَيْنَ أَيدينا فكبَّر، فلما ركعَ، وَضَعَ راحتيه على رُكبتَيْه، وجعل أَصابعَه أَسفلَ من ذلك، وجافى بمِرفَقَيْه حتَّى استوى كُلُّ شيءٍ منه، ثم قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، فقام حتى استوى كُلُّ شيءٍ منه[٦].

[المجتبى: ٢/١٨٦، التحفة: ٩٩٨٥].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «شعيب»، وصوبناه من «المجتبى» و«التحفة».
(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٨). وسيأتي بعده.
(٣) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٤) في (ت) و(ز): «أمَّا».
(٥) سلف قبله، وهذا الحديث من (ت) ولم يرد في الأصلين.
(٦) أخرجه أبو داود (٨٦٣). وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٧٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٢٤ـ موضعُ أَصابع اليدين في الركوع

٦٢٩ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن عطاءٍ[١]، عن سالمٍ أَبي عبدِ الله

عن عُقبةَ بنِ عمرو، قال: أَلا أُصلِّي كما رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي؟ فقلنا: بلى، فقامَ، فلما ركع، وَضَعَ راحتيه على رُكبتيه، وجعلَ أَصابعَه مِن وراء ركبتَيْه، وجافى إِبْطَيْه حتى استقرَّ كُلُّ شيءٍ منه، ثم رفعَ رأْسَه، فقامَ حتى استقرَّ كُلُّ شيءٍ منه، ثم سجدَ، فجافى إِبْطَيْه حتى استقرَّ كُلُّ شيء منه، ثمَّ قعدَ حتى استقرَّ كُلُّ شيء منه، ثم صنعَ كذلك أَربعَ ركعاتٍ، ثم قال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي، وهكذا كان يُصلِّي بنا[٢].

[المجتبى: ٢/١٨٦، التحفة: ٩٩٨٥].

١٢٥ـ التجافي في الركوع

٦٣٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن ابنِ عُلَيَّةَ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن سالمٍ البرَّادِ، قال:

قال أَبو مسعودٍ ـ وهو الأَنصاريُّ ـ: أَلا أُرِيكُم كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي؟ فقلنا: بلى، فقام، فكبَّرَ، فلما ركعَ، جافى بَيْنَ إِبْطَيْه، حتى لما استقرَّ كُلُّ شيءٍ منه، رفعَ رأْسَه، فصلَّى أَربعَ ركعاتٍ هكذا، وقال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يصلِّي[٣].

[المجتبى: ٢/١٨٧، التحفة: ٩٩٨٥].

١٢٦ـ الاعتدال في الركوع

٦٣١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا عبدُ الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمدُ بنُ عطاءٍ

---

(١) في الأصلين: «عاصم» وهو تحريف، والتصويب من «المجتبى» و«التحفة».

(٢) سلف قبله، وسيأتي بعده.

(٣) سلف في سابقيه.

عن أبي حُميد الساعديِّ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا ركعَ، اعتدلَ، فلم يَصُبَّ رأسَه، ولم يُقنِعْه، ووضع يديه على رُكبتَيْه[1].

[المجتبى: ٢/١٨٧ و٢١١، التحفة: ١١٨٩٧].

١٢٧ـ النهيُ عن القراءة في الركوع

٦٣٢ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد السَّرَخسيُّ أبو قُدامةَ، قال: حدثنا حمَّادُ بن مَسعدةَ، عن أشعثَ، عن محمد، عن عَبيدَةَ

عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن القَسِّيِّ والحريرِ وخاتَمِ الذهبِ، وأن أقرأَ وأنا رَاكِعٌ ـ وقال مرةً أُخرى: وأن أقرأَ راكعاً ـ[2].

[المجتبى: ٢/١٨٧ و٨/١٦٩، التحفة: ١٠٢٣٨].

٦٣٣ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ عجلانَ، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله بنِ حُنين، عن أبيه، عن ابنِ عباس

عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتمِ الذهب، وعن القراءةِ راكعاً، وعن القَسِّيِّ والمُعَصْفَرِ[3].

[المجتبى: ٢/١٨٨، التحفة: ١٠١٩٤].

٦٣٤ـ أخبرنا الحسنُ بنُ داودَ المنكدري، قال: حدثنا ابنُ أبي فُديك، عن الضحَّاكِ بنِ عُثمانَ، عن إبراهيمَ بنِ حُنين، عن أبيه، عن عبد الله بنِ عباس

---

(١) أخرجه البخاري (٨٢٨)، وفي «رفع اليدين» له (٣) و(٤)، وأبو داود (٧٣٠) (٧٣١) و(٧٣٢) و(٩٦٣) و(٩٦٤) و(٩٦٥)، وابن ماجه (٨٠٣) و(٨٦٢) و(١٠٦١)، والترمذي (٣٠٤) و(٣٠٥).

وسيأتي برقم (٦٩٢) و(١١٠٥) و(١١٨٦).

والحديث مُطوَّل بصفة صلاة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين، عن علي، وانظر ما بعده.

وقوله: «القَسِّي»، قال السندي: بفتح القاف وكسر السين المشددة، نسبة إلى موضع ينسب إليه الثياب القسية، وهي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس من بلاد مصر مما يلي الفرماء.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين، عن علي.

عن عليٍّ ـ هو ابنُ أَبي طالب ـ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أَقولُ نهاكم ـ عن تختُّم الذهب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن لُبْس المُفَدَّم والمُعصفَر، وعن القراءةِ راكعاً[1].

[المجتبى: ٢/١٨٨ و٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤].

٦٣٥ـ أَخبرنا عيسى بنُ حَمَّاد ـ زُغبة ـ عن الليثِ، عن يزيدَ، عن[2] إبراهيمَ بنِ عبد الله بنِ حُنين، أَن أَباه حدثه

أَنه سَمِعَ عليّاً يقولُ: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذهبِ، وعن لَبوس القَسِّيِّ والمُعَصفَرِ، وقراءةِ القرآن وأَنا راكِعٌ[3].

[المجتبى: ٢/١٨٩ و٨/١٩١، التحفة: ١٠١٧٩].

٦٣٦ـ أَخبرنا قتيبة بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله ابن حُنين، عن أَبيه

عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس القَسِّيِّ والمُعصفَر، وعن تختُّم الذهب، وعن القراءةِ في الركوع[4].

[المجتبى: ٢/١٨٩، التحفة: ١٠١٧٩].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

وقوله: «المفدم»، قال السندي: بضم ميم وفتح فاء وتشديد دال مهملة مفتوحة، في النهاية: هو الثوب المشبع حُمرةً؛ كأنه الذي لا يُقدر على الزيادة عليه؛ لتناهي حمرته، فهو كالممتنع من قبول الصبغ.

(٢) في (ت) و(ز): «أن».

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٦٩) و(٧٠)، ومسلم (٤٨٠)، وأبو داود (٩٠٨) و(٤٠٤٤) و(٤٠٤٥) و(٤٠٤٦)، وابن ماجه (٨٩٤) و(٣٦٠٢) و(٣٦٣٢)، والترمذي (٢٦٤) و(٢٨٢) و(١٧٢٥) و(١٧٣٧).

وقد سلف في سابقيه، وسيأتي بعده وبرقم (٧٠٩) و(٧١٠) و(٩٤١٢) و(٩٤١٣) و(٩٤١٤) و(٩٤١٥) و(٩٤١٦) و(٩٤١٧) و(٩٤١٨) و(٩٤١٩) و(٩٤٢٠) و(٩٤٢١) و(٩٤٢٢) و(٩٤٢٣) و(٩٤٢٤) و(٩٤٢٥) و(٩٤٢٦) و(٩٤٢٧) و(٩٤٢٩) و(٩٤٩١) و(٩٤٩٢) و(٩٥٧١) و(٩٥٧٢) و(٩٥٧٣) و(٩٥٧٤) و(٩٥٧٥) و(٩٥٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦١١)، وابن حبان (١٨٩٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «لبوس»، قال السندي: بفتح لام: مصدر لبِس.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٢٨ـ تعظيمُ الربِّ تبارك وتعالى في الركوع

٦٣٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا سفيانُ، عن سليمانَ بنِ سُحيم، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله بن مَعْبَد بنِ عباس، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: كَشَفَ رسولُ الله ﷺ السِّتارةَ والناسُ صفوفٌ خلفَ أبي بكر، فقال: «أيها الناسُ، إنه لم يَبْقَ من مُبشِّرات النبوةِ إلا الرؤيا الصالحةُ يراها المسلمُ، أو تُرى له» ثم قال: «ألا إني نُهيتُ أن أقرأَ راكعاً أو ساجداً، فأما الركوعُ، فعظِّموا فيه الربَّ، وأما السجودُ، فاجتهِدُوا في الدُّعاء، قَمِنٌ أن يُستَجابَ لَكُم»(١).

[المجتبى: ٢/١٨٩، التحفة: ٥٨١٢].

١٢٩ـ الذكر في الركوع

٦٣٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهويه، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن سعدِ بنِ عُبيدةَ، عن المستورِدِ بنِ الأحنف، عن صِلةَ بنِ زُفرَ

عن حُذيفةَ، قال: صليتُ مع رسولِ الله ﷺ، فركع، فقال في ركوعه: «سُبْحَانَ ربيَ العظيمِ» وفي سجوده: «سبحانَ ربيَ الأعلى»(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٠، التحفة: ٣٣٥١].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٧٩) (٢٠٧) و(٢٠٨)، وأبو داود (٨٧٦)، وابن ماجه (٣٨٩٩). وسيأتي برقم (٧١١) و(٧٥٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٠)، وابن حبان (١٨٩٦).
وقوله: «قمن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: قَمَنٌ وقَمِنٌ وقمينٌ، أي: خليق وجدير، فمن فتح الميم، لم يُثنِّ ولم يَجمع، ولم يؤنث، ومن كسر، ثنّى وجمع وأنّث، لأنه وصف، وكذلك القمين.

(٢) أخرجه مسلم (٧٧٢)، وأبو داود (٨٧١)، وابن ماجه (٨٩٧) و(١٣٥١)، والترمذي (٢٦٢) و(٢٦٣). وسيأتي برقم (٧٢٣) و(١٠٨٢) و(١٠٨٣) و(١٣٨١) و(١٣٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٠)، وابن حبان (١٨٩٧) و(٢٦٠٩).
وفي الحديث خبر طويل بصلاة النبي ﷺ في رمضان وقراءته البقرة وآل عمران والنساء، وقد أورده المصنف مفرقاً.

١٣٠- نوعٌ آخر في الذكر في الركوع

٦٣٩- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ويزيدُ، قالا: حدثنا شُعبةُ، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أن يقولَ في ركوعه وسجوده: «سبحانَك ربَّنا وبحمدك، اللهم اغفِرْ لي»(١).

[المجتبى: ٢/١٩٠، التحفة: ١٧٦٣٥].

١٣١- نوع آخر من الذكر في الركوع

٦٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أنبأني قتادةُ، عن مُطَرِّف

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في رُكوعه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائكة والرُّوحِ»(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٠، التحفة: ١٧٦٦٤].

١٣٢- نوعٌ آخر مِن الذكر في الركوع

٦٤١- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ العزيز ابنُ أبي سلمةَ، قال: حدثني عمِّي الماجِشونُ بنُ أبي سلمةَ، عن عبدِ الرحمن الأعرجِ، عن عُبيدِ الله بنِ أبي رافعٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩٤) و(٨١٧) و(٤٢٩٣) و(٤٩٦٧) و(٤٩٦٨)، ومسلم (٤٨٤) (٢١٧) و(٢١٩)، وأبو داود (٨٧٧)، وابن ماجه (٨٨٩). وسيأتي برقم (٧١٣) و(٧٢٠) و(١١٦٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٣)، وابن حبان (١٩٢٩) و(١٩٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٧) (٢٢٣) و(٢٢٤)، وأبو داود (٨٧٢).

وسيأتي برقم (٧٢٤) و(٧٦٤٦) و(٧٦٧٦) و(١١٦٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٦٣)، وابن حبان (١٨٩٩).

عن علي بنِ أَبي طالب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا ركع، قال: «اللهُمَّ لك ركعتُ، ولك أَسلمتُ، وبكَ آمنتُ، خشعَ لك سمعي وبَصري وعِظامي ومُخّي وعَصبي»(١).

[المجتبى: ٢/١٢٩ و١٩٢ و٢٢٠، التحفة: ١٠٢٢٨].

٦٤٢ـ أخبرنا يحيى(٢) بنُ عثمانَ الحمصيُّ، قال: حدثنا أَبو حيوةَ، قال: حدثنا شعيبٌ عن محمد بنِ المُنْكَدر

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ بنحو أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا ركع، قال: «اللهمَّ لَكَ ركعتُ، وبك آمنتُ، ولك أَسلمتُ، وعليك توكلتُ، أنتَ ربي، خَشَعَ سَمْعي وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعَصبي للهِ ربِّ العالمين»(٣).

[المجتبى: ٢/٢٢١، التحفة: ٣٠٤٩].

٦٤٣ـ أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا ابنُ حِمْيَرٍ، قال: حدَّثنا شعيبٌ، عن محمد بنِ المُنْكَدر ـ وذكر آخرَ قبله ـ عن عبد الرحمن الأَعرج

عن محمد بنِ مَسْلَمَةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قام يُصَلي تطوُّعاً، يقولُ إذا ركَع: «اللهُمَّ لَكَ ركعتُ، وَبِكَ آمنتُ، ولك أَسلمتُ، وعليك

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (١) و(٩)، ومسلم (٧٧١) (٢٠١) و(٢٠٢)، وأبو داود (٧٤٤) و(٧٦٠) و(٧٦١) و(١٥٠٩)، وابن ماجه (٨٦٤) و(١٠٥٤)، والترمذي (٢٦٦) و(٣٤٢١) و(٣٤٢٢) و(٣٤٢٣). وسيأتي برقم (٧١٥) و(٧٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٥٨) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٥٦١) و(٥٨٢٣) و(٥٨٢٥)، وابن حبان (١٧٧١) و(١٧٧٢) و(١٧٧٣) و(١٧٧٤) و(١٩٠١) و(١٩٠٣) و(١٩٠٤) و(١٩٦٦) و(١٩٧٧) و(١٩٧٨) و(٢٠٢٥).

والحديث مُطوَّل، وقد رواه بعضهم مجملاً وبعضهم رواه مفرقاً، وقد أَورده المصنف مفرقاً.

(٢) كذا في النسخ الخطية و«المجتبى» ووقع في «التحفة»: «عمرو بن عثمان» ولكليهما رواية، عن أَبي حيوة شريح بن يزيد، وهما أخوان، وكلاهما صدوق.

(٣) انظر ما قبله من حديث علي بن أَبي طالب.

توكلتُ، أَنتَ ربِّي، خَشَعَ جميعُ سمعي وبَصري ولحمي ودمي ومُخّي وعصبي لله ربِّ العالمين»[1].

[المجتبى: ٢/١٩٢، التحفة: ١١٢٣٠].

١٣٣ـ الرخصة في ترك الذِّكرِ في الركوع

٦٤٤ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ، عن ابن عجلانَ، عن علي بنِ يحيى الزُّرَقِيِّ، عن أبيه

عن عمِّه ـ وكان بَدْرِيّاً ـ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ، إذ دخل رجلٌ المسجدَ فصلَّى، ورسولُ الله ﷺ يرمُقُه ولا يَشعرُ، ثم انصرفَ، فأَتى رسولَ الله ﷺ فسلَّم عليه[2]، فردَّ عليه السلامَ، فقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنك لم تُصَلِّ» قال: لا أَدري في الثانية، أَو في الثالثة قال: والذي أنزل عليك الكتابَ، لقد جَهَدْتُ، فعلِّمني وأَرني، قال: «إذا أَردتَ الصَّلاةَ، فتوضأْ، فأَحسن الوضوءَ، ثم قمْ، فاستقبلِ القبلةَ، ثم كَبِّرْ، ثم اقرأْ، ثم اركعْ حتى تطمئنَّ راكعاً، ثم ارفعْ حتى تعتدِلَ قائماً، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ رأْسَك حتى تطمئِنَّ قاعداً، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً، فإذا صنعتَ ذلك، فقد قضيتَ صلاتَكَ، وما انتقصتَ من ذلك، فإنما انتقصتَه مِن صلاتك»[3].

[المجتبى: ٢/١٩٣، التحفة: ٣٦٠٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما سيأتي برقم (٧١٧).

(٢) ليست في (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و(١٤٢)، وأبو داود (٨٥٨) و(٨٦٠) و(٨٦١)، وابن ماجه (٤٦٠). وسيأتي برقم (٧٢٦) ـ مطولاً ـ و(١٢٣٧) و(١٢٣٨) و(١٦٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤) و(٢٢٤٥) و(٦٠٧٤) و(٦٠٧٥)، وابن حبان (١٧٨٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «لقد جهدت»، قال السندي: على بناء الفاعل، أي: بذلت غاية وسعي، أو على بناء المفعول، أي: أصابني التعب والمشقة بكثرة الإعادة.

١٣٤ـ الأمر بإتمامِ الركوع

٦٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، عن خالد، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أَنساً يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ والسجودَ، إذا ركعتُم وسجدتُم»(١).

[المجتبى: ٢/١٩٣، التحفة:١٢٩٢].

١٣٥ـ رفعُ اليدين عند الرفع من الركوع

٦٤٦ـ أخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ اللهِ، عن قيس بنِ سُلَيْم العَنْبَريِّ، قال: حدثني علقمةُ بنُ وائل، قال:

حدَّثني أَبي، قال: صليتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فرأَيتُه يرفعُ يديه إذا افتتحَ الصلاةَ، وإذا رَكَعَ، وإذا قال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه» هكذا ـ فأَشار قيسٌ إلى نحو الأُذُنَيْن ـ(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٤، التحفة: ١١٧٧٩] .

١٣٦ـ رفع اليدين حذاء فروعِ الأُذنين عندَ الرفع من الركوع

٦٤٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ ، عن نصر بنِ عاصم، أَنه حَدَّثهم

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٢)، ومسلم (٤٢٥) (١١٠) و(١١١).
وسيأتي برقم (٧٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (١٠)، ومسلم (٤٠١)، وأبو داود (٧٢٣) (٧٣٦) و(٨٣٩). وانظر ما سيأتي برقم (٦٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٦٦)، وابن حبان (١٨٦٢).

عن مالك بنِ الحُوَيرثِ، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ يرفعُ يديه إذا ركع، وإذا رفع رأْسَه مِن الركوع، حتى يُحاذِيَ بهما فروعَ أُذُنَيْه(١).

[المجتبى: ٢/١٩٤ ، التحفة: ١١١٨٤].

١٣٧- رفعُ اليدين حَذْوَ المَنكبين عندَ الرفع مِن الركوع

٦٤٨- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكُ ابنُ أَنس، عن الزُّهري، عن سَالِمٍ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يرفعُ يديه إذا دَخَلَ الصلاةَ حَذْوَ مَنكِبَيْهِ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الركوع، فعل مِثْلَ ذلك، وإذا قال: «سَمِعَ اللهُ لِمن حَمِدَهُ» قال: «رَبَّنا لَكَ الحمدُ» وكان لا يرفعُ بين السَّجْدَتَيْنِ(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٤، التحفة: ٦٩١٥].

١٣٨- الرخصةُ في ترك ذلك

٦٤٩- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُليب، عن عبد الرحمن بنِ الأَسود، عن عَلْقَمَةَ

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (٧) و(٥٣) و(٩٨)، ومسلم (٣٩١) (٢٥) و(٢٦)، وأبو داود (٧٤٥)، وابن ماجه (٨٥٩).

وسيأتي برقم (٦٧٦) و(٦٧٧) و(٦٧٨) و(٧٣٣) و(٩٥٦) و(٩٥٧) و(١٠٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٠٠)، وابن حبان (١٨٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٥) و(٧٣٦) و(٧٣٨) و(٧٣٩)، وفي جزء «رفع اليدين» (١١) و(٤٠) و(٤٦) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨)، ومسلم (٣٩٠) (٢٢)، وأبو داود (٧٢١) (٧٢٢)، وابن ماجه (٨٥٨)، والترمذي (٢٥٥) و(٢٥٦).

وسيأتي برقم (٦٥٠) و(٦٧٩) و(٧٣٤) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(١٠٩٩) و(١١٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٤٠)، وابن حبان (١٨٦١) و(١٨٦٤) و(١٨٦٨) و(١٨٧٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن عبدِ الله، أنه قال: أَلا أُصَلِّي بكم صَلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ فَصَلَّى، فلم يرفَعْ يديه إلا مَرَّةً[1].

[المجتبى: ٢/١٩٥، التحفة: ٩٤٦٨].

١٣٩ـ ما يقولُ الإمام إذا رفع رأسَه مِن الركوعِ

٦٥٠ـ أخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: حدثنا عبدُ الله، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سالمٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاةَ، رفع يديه حَذْوَ مَنْكِبيه، وإذا كَبَّرَ للركوعِ، وإذا رَفَعَ رأسَه مِن الركوعِ، رفعهما كذلك أيضاً، وقال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، ربَّنا ولَكَ الحمدُ» وكان لا يفعلُ ذلك في السُّجودِ[2].

[المجتبى: ٢/١٩٥، التحفة: ٦٩١٥].

٦٥١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدّثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رفعَ رأسَه من الركعةِ، قال: «اللهم ربَّنا ولك الحمدُ»[3].

[المجتبى: ٢/١٩٥، التحفة: ١٥٢٩٥].

١٤٠ـ ما يقول المأموم

٦٥٢ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابنِ عُيينةَ، عن الزُّهريِّ

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٤٨) و(٧٥١)، والترمذي (٢٥٧). وسيأتي برقم (١١٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٦٥٤) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

عن أنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ سَقَطَ مِن فَرَسٍ على شِقِّه الأَيمن، فدخلُوا عليه يعودونه، فحضرتِ الصَّلاةُ، فلما قضى الصَّلاةَ، قال: «إنما الإمامُ لِيؤتمَّ به، فإذا رَكَعَ، فارْكَعُوا، وإذا رَفَعَ، فارفعُوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، فقولوا: رَبَّنَا ولَكَ الحمدُ»(١).

[المجتبى: ٢/٨٣ و١٩٥، التحفة: ١٤٨٥].

٦٥٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ أبو الحارث المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدَّثني نُعيمُ بنُ عبد الله، عن علي بنِ يحيى الزُّرَقي، عن أبيه

عن رِفاعةَ بن رافع، قال: كنَّا يوماً نُصلِّي وراءَ رسولِ الله ﷺ، فلما رَفَعَ رأْسَه مِن الركعةِ، قال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» فقال رجلٌ وراءَه: رَبَّنَا ولَكَ الحَمْدُ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ، قال: «مَن المتكلِّمُ آنفاً»؟ قال رجلٌ: أَنا يا رسُولَ الله، قال رسولُ الله ﷺ: لقد رأَيتُ بِضْعةً وثلاثين مَلَكاً يبتدِرونَها أَيُّهم يكتُبُها أَوَّلُ»(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٦، التحفة: ٣٦٠٥].

١٤١ـ ثوابُ قوله: «ربنا ولَكَ الحمد»

٦٥٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أَبي صالحٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٩) و(٧٣٢) و(٧٣٣) و(٨٠٥)، ومسلم (٤١١) (٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠) و(٨١)، وأبو داود (٦٠١)، وابن ماجه (٩٧٦).

وسيأتي برقم (٨٧١) و(٩٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦٣٧)، وابن حبان (٢١٠٢) و(٢١٠٣) و(٢١٠٨) و(١١٣).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٩)، وأبو داود (٧٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٩٦)، وابن حبان (١٩١٠).

عن أبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قال الإمامُ: سمع اللهُ لمن حَمِدهُ، فقولوا: ربَّنا ولَكَ الحمدُ، فإنه مَنْ وافق قولُهُ قولَ الملائكةِ، غُفِرَ له ما تقدَّم مِن ذنْبِه»(١).

[المجتبى: ٢/١٩٦،التحفة: ١٢٥٦٨].

٦٥٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن يونسَ بن جُبير، عن حِطَّانَ بن عبد الله

أنه حدَّث، أنه شهدَ أبا موسى قال: إنَّ نبيَّ الله ﷺ خطبَنا، فبيَّن لنا سنَّتَنا، وعلَّمَنا صلاتنا، فقال: «إذا صلَّيتم، فأقيموا صفوفَكم، ثم ليؤمَّكم أحدُكم، فإذا كَبَّرَ الإمامُ، فكبِّروا، وإذا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، يُجِبْكُمُ اللهُ، فإذا كَبَّر وركعَ، فكبِّروا واركعوا، فإن الإمامَ يركعُ قبلَكم، ويرفع قبلَكم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتِلك بتلك، وإذا قال: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، فقولوا: اللهمَّ ربنا لَكَ الحمدُ، يَسْمَعِ اللهُ لكم، فإنَّ اللهَ قال على لِسان نبيِّه: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، فإذا كَبَّرَ وسجدَ، فكبِّروا واسجُدُوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قبلَكم، ويرفَعُ قبلَكم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلك بتلك، فإذا كان عندَ القَعْدةِ، فَلْيكُن مِن أول قول أحدِكم: التحيَّاتُ الطيِّباتُ الصلواتُ لله،سلامٌ عليك أيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، سلامٌ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبدُه ورسوله، سبعَ كلماتٍ وهي تحيةُ الصلاة»(٢).

[المجتبى: ٢/٩٦ و١٩٦ و٢٤١، التحفة: ٨٩٨٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩٦) و(٣٢٢٨)، ومسلم (٤٠٩)، وأبو داود (٨٤٨)، والترمذي (٢٦٧). وانظر ما سلف برقم (٦٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٩٠١٥)، وابن حبان (١٩٠٧) و(١٩٠٩) و(١٩١١).

(٢) أخرجه مسلم (٤٠٤) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٤)، وأبو داود (٩٧٢) و(٩٧٣)، وابن ماجه (٨٤٧) و(٩٠١).

وسيأتي برقم (٧٦٢) و(٧٦٣) و(٩٠٦) و(١٢٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٠٤)، وابن حبان (٢١٦٧).

١٤٢ـ قدرُ القيامِ بين الرفع مِن الركوع وبينَ السجود

٦٥٦ـ أَخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّـةَ، قـال: أَخبرنـا شـعبةُ، عن الحكَمِ، عن عبد الرحمن بن أَبي ليلى

عن البراء بن عازبٍ، أَنَّ رسولَ ا لله ﷺ كانَ ركوعُـه، وإذا رفـعَ رأْسَـه من الركوع، وسجودُه، وما بين السجدتين؛ قريباً من السَّواء(١).

[المجتبى: ٢/١٩٧ و٢٣٢، التحفة: ١٧٨١].

١٤٣ـ ما يقولُ في قيامه ذلك

٦٥٧ـ أَخبرنا أَبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عـامر، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسانَ، عن قيس بنِ سعد، عن عطاء

عن ابنِ عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قال: «سَمِعَ ا لله لِمَـنْ حَمِـدَه» قـال: «اللهم رَبَّنا لَكَ الحمدُ، مِـلءَ السـماواتِ ومِـلءَ الأرض، ومـلءَ مـا شـئتَ مِـن شيءٍ بَعْدُ»(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٨، التحفة: ٥٩٥٤].

٦٥٨ـ أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنـا يحيـى، قـال: حدثنـا إبراهيمُ ـ وهو ابن نافع ـ، عن وَهْب بنِ مِيناس العَدَني، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩٢) و(٨٠١) و(٨٢٠)، ومسلم (٤٧١) (١٩٣) و(١٩٤)، وأبو داود (٨٥٢) و(٨٥٤)، والترمذي (٢٧٩) و(٢٨٠).

وسيأتي برقم (٧٣٨) و(١٢٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٦٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠٣٩)، وابن حبان (١٨٨٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٠٦). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥١٦٥)، وابن حبان (١٩٠٦).

عن ابنِ عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أَراد السجودَ بعدَ الركعة، يقول: «اللهم لَكَ الحَمْدُ، ملءَ السماوات وملءَ الأَرضِ، وملءَ ما شئتَ مِن شيءٍ بعدُ»[1].

[المجتبى: ٢/١٩٨، التحفة: ٥٦٤٢].

٦٥٩ـ أخبرني عَمرو بنُ هشام الحرَّاني أبو أُميةَ، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، عن سعيد ابنِ عبد العزيز، عن عطيةَ بنِ قيس، عن قَزَعَةَ بنِ يحيى

عن أَبي سعيد الخُدريِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ حين يقولُ: «سَمِعَ الله لمن حمده»: «ربَّنا لكَ الحمدُ ملءَ السماواتِ وملءَ الأَرضِ، وملءَ ما شئتَ مِن شيءٍ بعدُ، أَهلَ الثناءِ والمجد، أَحقُّ[2] ما قالَ العبدُ، كُلُّنا لَكَ عَبْدٌ، لانازعَ[3] لما أَعطيْتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ»[4].

[المجتبى: ٢/١٩٨، التحفة: ٤٢٨١].

٦٦٠ـ أخبرنا حُمَيْدُ بن مَسْعَدَةَ البصريُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بنِ مرَّةَ، عن أَبي حمزةَ، عن رجلٍ مِن بني عبس

عن حُذيفةَ، أَنه صلَّى مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فسمعه حين كَبَّرَ قال: «الله أَكبرُ ذو[5] الجبروتِ والمُلكِ[6] والكبرياءِ والعَظَمَةِ» وكان يقول في ركوعه: «سبحانَ ربيَ العظيم» فإذا رفعَ رأْسَه [من الركوع][7]،

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) كذا في الأصل، وفي سائر النسخ: «حقٌّ».

(٣) في حاشيتي (ت) و(ز): «لا مانع».

(٤) أخرجه مسلم (٤٧٧)، وأبو داود (٨٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١٨٢٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥١٦٧)، وابن حبان (١٩٠٥).

(٥) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين «ذا».

(٦) في (ت) و(ز): «الملكوت».

(٧) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

قال: «لربِّيَ الحمدُ» وفي سجودِه: «سبحانَ ربِّي الأعلى» وبين السجدتين: «ربِّ اغفر لي، ربِّ اغفر لي» وكان قيامُه وركوعُه، وإذا رفع رأسَه مِن الركوع، وسجودُه، وما بَيْنَ السجدتين، قريباً مِن السَّواءِ[1].

[المجتبى: ٢/١٩٩، التحفة: ٣٣٩٥].

١٤٤ـ القنوت بعد الركوع

٦٦١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أبي مِجْلَزٍ

عن أنس بنِ مالك، قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ بَعْدَ الركوعِ شهراً، يدعو على رِعْلٍ وذَكْوانَ وعُصيَّة، عَصَتِ اللهَ ورسولَه[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٠، التحفة: ١٦٥٠].

١٤٥ـ القنوتُ في صلاة الصبح

٦٦٢ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن ابنِ سيرينَ

أنَّ[3] أنس بنَ مالك سُئل: هل قَنَتَ رسولُ الله ﷺ في صلاةِ الصبح؟ فقال: نعم، فقيل له: قبلَ الركوعِ أو بعده[4]؟ فقال: بَعْدَ الركوع[5].

[المجتبى: ٢/٢٠٠، التحفة: ١٤٥٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٧٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٥).

وسيأتي برقم (٧٣٥) و(١٣٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٣٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠٣)، ومسلم (٦٧٧) (٢٩٩).

وانظر ما سيأتي برقم (٦٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٥٢).

(٣) في (ت) و(ز): «عن».

(٤) في الأصلين: «بعد»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه البخاري (١٠٠١)، ومسلم (٦٧٧) (٢٩٨)، وأبو داود (١٤٤٤)، وابن ماجه (١١٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٧).

٦٦٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرُ بنُ المُفضَّلِ، عن يونسَ، عن ابن سيرينَ، قال:

حدَّثني بعضُ مَنْ صلَّى مع النبيِّ ﷺ صلاةَ الصبحِ، فلما قال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ» في الركعةِ الثانية، قامَ هُنَيْهةً[1].

[المجتبى:٢/٢٠٠، التحفة: ١٥٦٦٧].

٦٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حفظناه[2] مِن الزُّهريِّ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: لما رَفَعَ النبيُّ ﷺ رأسَه مِن الركعةِ الثانية من صلاةِ الصُّبح، قال: «اللهم أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليد، وسَلَمَةَ بنَ هشام، وعياشَ بن أبي ربيعةَ والمستضعفين بمكةَ، اللهمَّ اشدُدْ وَطْأَتَك على مضرَ، واجعلها عَليهم سنينَ كسني يوسُفَ»[3].

[المجتبى: ٢/٢٠١، التحفة: ١٣١٣٢].

٦٦٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن ابنِ أبي حمزةَ، قال: حدثني محمدٌ، قال: حدثني سعيدُ بنُ المسيَّبِ وأبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

أنَّ أبا هريرةَ كان يحدث، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يدعو في الصلاة حينَ يقولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حمده، ربنا ولك الحمدُ» ثم يقولُ وهو قائم قَبْلَ أن يَسْجُدَ: اللهم أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليد، وسلمةَ بنَ هشام، وعياشَ بنَ أبي ربيعةَ، والمستضعفين مِن المؤمنين، اللهم اشدُدْ وطأَتَك على مُضَرَ، واجعلها عليهم كسِنِي يوسفَ» ثم يقول: «اللهُ أكبرُ» فيسجدُ، وضَاحِيةُ مضرَ يومئذ مخالفون لِرسولِ اللهِ ﷺ[4].

[المجتبى: ٢/٢٠١، التحفة: ١٣١٥٥ و١٥١٥٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٤٦). وانظر ما سلف قبله.

(٢) في (ت) و(ز): «حفظنا».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده لتمام الرواية فيه.

(٤) أخرجه البخاري (٨٠٤) و(١٠٠٦) و(٤٥٦٠) و(٦٢٠٠) و(٦٩٤٠)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٤) و(٢٩٥) وأبو داود (١٤٤٢)، وابن ماجه (١٢٤٤). وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٦٥)، وابن حبان (١٩٦٩) و(١٩٧٢) و(١٩٨٣) و(١٩٨٦).

وقوله: «ضاحية مضر»، قال السندي: أي: أهل البادية منهم، وجمع الضاحية ضواحي.

١٤٦ـ القنوتُ في صلاة الظهر

٦٦٦ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم أَبو داودَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا النَّضرُ، قال: أَخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: لأُقرِّبنَّ بكم[1] صلاةَ رسولِ اللهِ ﷺ، قال: فكان أَبو هريرةَ يَقْنُتُ في الركعةِ الآخِرَةِ مِن صلاة الظهر، وصلاةِ العشاءِ الآخرةِ، وصلاة الصبحِ بعد ما يقولُ: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ فيدعو للمؤمنين، ويلعَنُ الكَفَرةَ[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٢، التحفة: ١٥٤٢١].

١٤٧ـ القنوتُ في صلاة المغرب

٦٦٧ـ أَخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ وشعبةُ، عن عَمرو بنِ مرةَ

وأَخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ وسفيانَ، قالا: حدثنا عَمرو بنُ مرَّةَ، عن ابن أَبي ليلى

عن البراء بنِ عازب، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَقْنُتُ في الصبح والمغرب[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٢، التحفة: ١٧٨٢].

١٤٨ـ اللعن في القنوت

٦٦٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ.

وحدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي «المجتبى» و«التحفة»: «لكم».

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٧)، ومسلم (٦٧٦)، وأبو داود (١٤٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٦٤)، وابن حبان (١٩٨١).

(٣) أخرجه مسلم (٦٧٨) (٣٠٥) و(٣٠٦)، وأبو داود (١٤٤١)، والترمذي (٤٠١).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٧٠)، وابن حبان (١٩٨٠).

عن أنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَنَتَ شهراً ـ قال شعبةُ: لَعَنَ، وقال هشامٌ: ـ يدعو على أحياء مِن أَحياء العربِ، ثمَّ تركه بَعْدَ الركوعِ، هذا قول هشام.

وقال شعبةُ، عن قتادةَ، عن أَنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قنتَ شهراً يَلعَنُ رِعْلاً وذَكْوانَ ولِحْيانَ(١).

[المجتبى:٢/٢٠٣، التحفة: ١٢٧٣].

١٤٩ـ لعن المنافقين في القُنوتِ

٦٦٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أَبيه، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ حين رفع رأْسَه في صلاة الصُّبح مِن الركعةِ الآخرةِ قال: «اللهم العَنْ فلاناً وفلاناً» دعا على ناسٍ من المنافقين، فأَنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨](٢).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: لم يَرو هذا الحديثَ أَحدٌ مِن الثقات إلا مَعْمَرٌ.

[المجتبى: ٢/٢٠٣، التحفة: ٦٩٤٠].

١٥٠ـ ترك القنوت

٦٧٠ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذٌ، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٨٩)، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٣) و(٣٠٤)، وابن ماجه (١٢٤٣). وسيأتي برقم (٦٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٥٠)، وابن حبان (١٩٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٦٩) و(٤٥٥٩) و(٧٣٤٦).

وسيأتي برقم (١١٠٠٩) و(١١٠١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥٠)، وابن حبان (١٩٨٧).

عن أنس بن مالك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَنَتَ شهراً يَدْعو على حَيٍّ مِن أَحياء العَرَبِ، ثم تركه[1].

[المجتبى:٢/٢٠٣، التحفة: ١٣٥٤].

٦٧١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن[2]خلفٍ، عن أبي مالك الأَشْجَعيِّ

عن أَبيه، قال:صلَّيتُ خلفَ النبيِّ ﷺ، فلم يقنُتْ، وصَلَّيْتُ خلفَ أَبي بكر، فلم يَقْنُتْ، وصلَّيتُ خَلْفَ عمرَ، فلم يقنت، وصلَّيتُ خَلْفَ عثمانَ، فلم يَقْنُتْ، وصليتُ خلف عليٍّ، فلم يَقْنُتْ، ثم قال: يا بُنيَّ إنَّها بِدعةٌ[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٤، التحفة: ٤٩٧٦].

١٥١ـ تبريد الحصى للسجود عليه

٦٧٢ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبادٌ، عن محمد بنِ عَمرو، عن سعيد بن الحارث

عن جابرٍ، قال: كنَّا نُصلِّي معَ رسولِ الله ﷺ الظهرَ، فآخذُ قَبضةً مِن حصى في كفي، أُبرِّدُه، ثم أُحوِّلُه في كفي الآخر[4]، فإذا سجدتُ، وضعتُه لِجبهتي[5].

[المجتبى: ٢/٢٠٤، التحفة: ٢٢٥٢].

١٥٢ـ التكبير للسجود

٦٧٣ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربيٍّ البصريُّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن غيلانَ، عن مُطَرِّفٍ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٨).

(٢) وفي (ت) و(ز): «أخبرنا».

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٢٤١)، والترمذي (٤٠٢) و(٤٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٧٩)، وابن حبان (١٩٨٩).

(٤) في (ت) و(ز): «الأخرى».

(٥) أخرجه أبو داود (٣٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٠٧)، وابن حبان (٢٢٧٦).

صليتُ أنا وعمرانُ بنُ حُصين خلفَ عليٍّ بن أبي طالب، فكان إذا سَجَدَ، كبَّر، وإذا رفعَ رأسه مِن السجود، كبَّر، وإذا نهض مِن الركعتين، كَبَّر، فلما قضى صلاتَه، أخذ عِمرانُ بيدي، ثم قال: لقد ذكَّرني هذا قبلُ. قال كلمةً - يعني صلاةَ محمدﷺ -[1].

[المجتبى: ٢/٢٠٤، التحفة: ١٠٨٤٨].

٦٧٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا معاذٌ ويحيى، قالا: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن عبد الرحمن بنِ الأسود، عن علقمَةَ والأسودِ

عن عبدِ اللهِ بنِ مسعود، قال: كان رسولُ اللهﷺ يُكَبِّرُ في كُلِّ خفضٍ ورَفْع، ويُسلِّم عن يمينه وعن يسارِه، وكان أبو بكر وعمرُ يفعلانِهِ[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٥، التحفة: ٩١٧٤ و٩٤٧٠].

١٥٣- كيف يَخِرُّ للسجود

٦٧٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي بشر، قال: سمعتُ يوسفَ يحدِّث

عن حكيم، قال: بايعتُ رسولَ اللهﷺ أن لا أَخِرَّ إلا قائماً[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٥، التحفة: ٣٤٣٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٨٤) و(٧٨٦) و(٨٢٦)، ومسلم (٣٩٣)، وأبو داود (٨٣٥).
وسيأتي برقم (١١٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٤٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٢٣).
وسيأتي برقم (٧٣٢) و(٧٣٩) و(١٢٤٣)، وانظر تخريج رقم (١٢٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٦٠).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد روي مفرقاً من طرق عن عبد الله، وسيخرج كل حديث في موضعه.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وهو في «مسند» أحمد (١٥٣١٢).

١٥٤ـ رفع اليدين للسجود

٦٧٦ـ أخبرنا محمد بن المثنّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سعيد[١]، عن قتادةَ، عن نصر بن عاصم

عن مالك بنِ الحُوَيرث، [أنه][٢] رأى نبيَّ الله ﷺ رفعَ يديه في صلاته إذا رَكَعَ، وإذا رفعَ رأسَه مِن ركوعه، وإذا سَجَدَ، وإذا رفعَ رأسَه من سجوده، حتى يُحاذيَ بهما فُروعَ أُذُنيه[٣].

[المجتبى: ٢/٢٠٥، التحفة: ١١١٨٤].

٦٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن نصر بنِ عاصم

عن مالك بنِ الحُويرث، أنه رأى نبيَّ الله ﷺ رفعَ[٤] يديه... فذكر مثلَه[٥].

[المجتبى: ٢/٢٠٦، التحفة: ١١١٨٤].

٦٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا معاذ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن نصر بن عاصم

عن مالك بن الحُوَيْرث، أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان إذا دخل في الصلاة... فذكرَ نحوه، وزاد فيه: وإذا رَكَعَ، فَعَلَ مثلَ ذلك، وإذا رفع رأسَه مِن الرُّكوعِ، فعل مِثْلَ ذلك، وإذا رفع رأسَه مِن السجودِ، فعل مثلَ ذلك[٦].

[المجتبى: ٢/٢٠٦ و٢٣١، التحفة: ١١١٨٤].

---

(١) وقع في «المجتبى» و«التحفة»: «عن شعبة» بدل: «عن سعيد» والصواب ما أثبتناه من النسخ الخطية، وقد رواه ابن حزم في «المحلى» ٤/٩٢ من طريق المصنف فنصص في إسناده، على أنه: «سعيد ابن أبي عروبة» ويؤيده رواية مسلم (٣٩١) عن محمد بن المثنى به، وقال فيه: «عن سعيد» وكذا رواه أحمد في «مسنده» (١٥٦٠٠) عن محمد بن أبي عدي به كما عند المصنف ومسلم.

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٧)، وسيأتي في لاحقيه.

(٤) في الأصلين: «يرفع»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).

(٦) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).

١٥٥ـ تركُ رفعِ اليدين عندَ السجود

٦٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد الكوفيُّ، قال: حدَّثنا ابنُ المبارك، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ يديه إذا افتَتَحَ الصَّلاةَ، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ، وكان لا يفعلُ ذلك في السجود[١].

[المجتبى: ٢/٢٠٦، التحفة: ٦٩٦٢].

١٥٦ـ أولُ[٢] ما يَصِلُ إلى الأَرضِ مِن الإنسان في سجوده

٦٨٠ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى القُومَسيُّ البَسطاميُّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شَرِيكٌ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا سَجَدَ، وَضَعَ رُكبتيه قبلَ يديه، وإذا نَهَضَ، رَفَعَ يديه قبلَ رُكبتيه[٣].

[المجتبى: ٢/٢٠٦، التحفة: ١١٧٨٠].

٦٨١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نافع، عن محمد بنِ عبد الله بن حسن، عن أبي الزنادِ، عن الأعرج

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُم في صلاته، فَيَبْرُكُ كما يَبْرُكُ الجَمَلُ» [وقال مرةً أُخرى: «يَعْمِدُ أحدُكم، فَيَبْرُكُ في صلاته بَرْكَ الجَمَلِ»][٤] [٥].

[المجتبى: ٢/٢٠٧، التحفة: ١٣٨٦٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).
(٢) في الأصلين: «أقل»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.
(٣) أخرجه أبو داود (٨٣٨)، وابن ماجه (٨٨٢)، والترمذي (٢٦٨).
وسيأتي برقم (٧٤٤).
(٤) ما بين حاصرتين سقط من (ت) و(ز).
(٥) أخرجه أبو داود (٨٤٠) و(٨٤١)، والترمذي (٢٦٩).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٩٥٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

٦٨٢ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بَكّار بنِ بلال مِن كتابه، قال: حدثنا مروانُ ابنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله[1]، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرج

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدَ أَحَدُكم، فليضَعْ يديه قبلَ رُكْبَتَيْهِ، ولا يَبْرُكْ بُروكَ البَعِيرِ»[2].

[المجتبى:٢/٢٠٧، التحفة: ١٣٨٦٦].

١٥٧ـ وضعُ اليدين مع الوجه في السجود

٦٨٣ـ أخبرني زيادُ بن أَيوبَ ـ دلُّويه ـ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ رفعه، قال: «إنَّ اليدين تسجُدَانِ كما يسجُدُ الوجْهُ، فإذا وَضَعَ أَحدُكم وجهَه، فليضَعْ يديهِ، فإذا رَفَعَهُ، فَلْيرفَعْهُمَا»[3].

[المجتبى:٢/٢٠٧، التحفة: ٧٥٤٧].

١٥٨ـ على كم السجود

٦٨٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن عَمرو، عن طاووس

---

(١) وقع في الأصلين: «محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله عنه» وهو خطأ، والصواب إسقاط: ابن عَمرو...» إلى آخره فإن «محمد بن عبد الله» هذا هو ابن حسن بن حسن بن علي كما في الحديث السابق، هكذا نسبه كل من رواه عن الدراوردي، انظر مصادر تخريجه في «مسند» أحمد (٨٩٥٥).

(٢) سلف تخريجه قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٨٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠١).

عن ابنِ عباس، قال: أُمِرَ النبيُّ ﷺ أَن يَسْجُدَ على سبعةِ أَعظم، ولا يَكُفَّ شعرَه ولا ثيابَه[1].

[المجتبى: ٢/٢٠٨، التحفة: ٥٧٣٤].

١٥٩ـ تفسيرُ ذلك

٦٨٥ـ أَخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا بَكْرٌ، عن ابن الهاد، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن عامرِ بنِ سعدٍ

عن العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سجدَ العبدُ، سجدَ معه سبعةُ آراب: وجهُهُ، وكفَّاه، وركبتَاهُ، وقدماه»[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٨، التحفة: ٥١٢٦].

١٦٠ـ السجودُ على الجبينِ

٦٨٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدَّثني مالكٌ، عن يزيدَ بنِ عبد الله بنِ الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ بن الحارث، عن أَبي سلمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٨٠٩) و(٨١٠) و(٨١٢) و(٨١٥) و(٨١٦)، ومسلم (٤٩٠) (٢٢٧) و(٢٢٨) و(٢٢٩) و(٢٣٠) و(٢٣١)، وأبو داود (٨٨٩) و(٨٩٠)، وابن ماجه (٨٨٣) و(٨٨٤) و(١٠٤٠)، والترمذي (٢٧٣).

وسيأتي برقم (٦٨٧) و(٦٨٨) و(٦٨٩) و(٧٠٤) و(٧٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧)، وابن حبان (١٩٢٣) و(١٩٢٤) و(١٩٢٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه مسلم (٤٩١)، وأبو داود (٨٩١)، وابن ماجه (٨٨٥)، والترمذي (٢٧٢).

وسيأتي برقم (٦٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٤)، وابن حبان (١٩٢١) و(١٩٢٢).

وقوله: «آراب»، قال السندي: أي: أعضاء.

عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: بَصُرَتْ[1] عيناي رسولَ الله ﷺ، على جبينِه وأَنفِه أَثرُ الماءِ والطينِ من صُبْحِ ليلةِ إحدى[2] وعشرينَ[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٨، التحفة: ٤٤١٩].

١٦١ـ السجودُ على الأَنف

٦٨٧ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْحِ ويونسُ بنُ عبد الأَعلى والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابنِ وَهْب، عن ابنِ جُريج، عن عبد الله بن طاووس، عن أَبيه

عن ابن عباسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَن أَسجُدَ على سَبْعٍ، لا أَكْفِتُ الشعرَ ولا الثيابَ: الجبهةِ، والأَنفِ، واليدين، والرُّكبتين، والقَدَمَيْنِ»[4].

[المجتبى:٢/٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦، التحفة: ٥٧٠٨].

١٦٢ـ السجودُ على اليدين

٦٨٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور النسائيُّ، قال: حدثنا المُعَلَّى بنُ أَسد، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن عبد الله بن طاووس، عن أَبيه

---

(١) في الأصلين: «فبصرت»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) في الأصلين: «أحد»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٩) و(٨١٣) و(٨٣٦) و(٢٠١٦) و(٢٠١٨) و(٢٠٢٧) و(٢٠٣٦) و(٢٠٤٠)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٣) و(٢١٤) و(٢١٥) و(٢١٦)، وأبو داود (١٣٨٢)، وابن ماجه (١٧٦٦) و(١٧٧٥).

وسيأتي برقم (١٢٨١) ـ بتمامه ـ و(٣٣٢٧) و(٣٣٢٨) و(٣٣٣٤) و(٣٣٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣٤)، وابن حبان (٣٦٨٤) و(٣٦٨٥). والحديث مُطوَّل وفيه خبر ليلة القدر، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٨٤)، وسيأتي في لاحقيه.

عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أُمِرْتُ أن أَسجُدَ على سبعةِ أَعظُم: على الجبهةِ ـ وأشار بيده إلى[1] أنفه ـ واليدين، والركبتين، وأَطرافِ القدمين»[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦، التحفة: ٥٧٠٨].

١٦٣ـ السجود على الركبتين

٦٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور وعبدُ الله بن محمد البصريُّ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباسٍ: أُمِرَ النبيُّ ﷺ أن يَسْجُدَ على سبعٍ، ونُهي أن يَكفِتَ الشعرَ والثيابَ: على يديه، ورُكبتيه، وأَطرافِ أصابعه

قال سفيانُ: قال لنا ابنُ طاووس: ـ ووضع يدَه على جبهته، وأَمرَّها على أَنفِه، قال: ـ هذا واحدٌ. واللفظ لمحمد[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦، التحفة: ٥٧٠٨].

١٦٤ـ السجودُ على القدمين

٦٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، عن الليثِ، قال: أخبرنا ابنُ الهاد، عن محمد بنِ إبراهيم بن الحارث، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وقّاص

عن عباس بنِ عبد المطلب، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا سَجَدَ العبدُ، سَجَدَ معه سبعةُ آرابٍ: وجهُهُ، وكفّاه، ورُكبتاه، وقَدَماه»[4].

[المجتبى: ٢/٢١٠، التحفة: ٥١٢٦].

---

(١) في (ت) و(ز): «على»

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٨٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٨٥).

١٦٥ـ نَصْبُ القدمين في السجود

٦٩١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبْدةُ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن محمد بنِ يحيى بنِ حَبَّانَ، عن الأعرج، عن أبي هُريرة

عن عائشةَ، قالت: فَقَدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فانتهيتُ إليه وهو ساجدٌ، وقدماه منصوبتان، وهو يقول: «اللهُمَّ إني أَعوذ برضاك مِن سَخَطِكَ، وبمعافاتِكَ مِنْ عُقوبتِكَ، لا أُحصي ثناءً عَلَيْكَ، أَنت كما أَثنيتَ على نفسِك»[1].

[المجتبى: ٢/٢١٠، التحفة: ١٧٥٣٧].

١٦٦ـ فَتْخُ[2] أَصابِعِ الرجلينِ في السجود

٦٩٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمدُ بنُ عطاء

عن أَبي حُميد السَّاعِدِيِّ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أَهوى إلى الأَرضِ ساجداً، جافى عَضُدَيْهِ عن إِبْطيه، وفَتَخَ[2] أَصابعَ رِجليه[3].

[المجتبى: ٢/٢١١، التحفة: ١١٨٩٧].

١٦٧ـ مكانُ اليدين في السجود

٦٩٣ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ ناصح، قال: حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ عاصمَ بن كُليب يذكر، عن أَبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥٨).

(٢) في (ت): «فتح».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣١).

وقوله: «وفتخ أصابع رجليه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نصبها وغَمز موضع المفاصل منها، وثناها إلى باطن الرجل. وأصل الفتخ: اللين.

عن وائل بنِ حُجر، قال: قدمتُ المدينةَ، فقلتُ: لأَنظُرنَّ إلى صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فكبَّر، ورفعَ يديه حتى رأَيتُ إبهاميه قريباً من أُذنيه، فلما أَراد أَن يَرْكَعَ، كَبَّرَ ورفعَ يديه، ثمَّ رفعَ رأْسَه، فقال: «سمعَ اللهُ لمنْ حَمِدَهُ»، ثم كَبَّرَ وسَجَدَ، فكانت يداه مِن أُذنيه على الموضعِ الذي استقبلَ بهما الصَّلاةَ(١).

[المجتبى: ٢/٢١١، التحفة: ١١٧٨١].

١٦٨ـ النهيُ عن بسطِ الذِّراعَيْنِ في السجودِ

٦٩٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا يزيدُ، قال: حدثنا أَبو العلاء، عن قتادةَ

عن أَنس، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا يفترِشْ أَحدُكم ذراعَيْهِ في السجود افتراشَ الكلب»(٢).

[المجتبى: ٢/٢١١، التحفة: ١١٤٣].

١٦٩ـ صفةُ السجود

٦٩٥ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن أَبي إسحاقَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (٢٦) و(٣٠) و(٧١)، وأبو داود (٧٢٦) و(٧٢٧) و(٩٥٧)، وابن ماجه (٨١٠) و(٨٦٧) و(٩١٢)، والترمذي (٢٩٢).

وسيأتي برقم (٧٥٠) و(٩٦٥) و(١١٨٧) و(١١٨٨) و(١١٨٩) و(١١٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٥٠)، وابن حبان (١٨٦٠) و(١٩١٢) و(١٩٤٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٢) و(٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣)، وأبو داود (٨٩٧)، وابن ماجه (٨٩٢)، والترمذي (٢٧٦).

وسيأتي برقم (٧٠٢) و(١١٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٦)، وابن حبان (١٩٢٦) و(١٩٢٧).

وَصَفَ لنا البراءُ السجودَ، فوضع يديه بالأَرضِ، ورفعَ عَجيزتَه، وقال: هكذا رأيتُ النبيَّ ﷺ يفعلُ[1].

[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ١٨٦٤].

٦٩٦- أَخبرني عَبْدَةُ بنُ عبد الرحيم، قال: حدثنا ابنُ شُميلٍ، قال: أَخبرنا يونسُ بنُ أَبي إسحاقَ، [عن أَبي إسحاقَ][2]

عن البراءِ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى، جَخَّ[3].

[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ١٩٠٢].

٦٩٧- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن الأَعرج

عن عبد الله بنِ مالك ابنِ بُحَينةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى، فرَّجَ بَيْنَ يديه حتَى يَبْدُوَ بياضُ إِبْطيه[4].

[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ٩١٥٧].

٦٩٨- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا معتمرُ بن سليمانَ، عن عمرانَ، عن أَبي مِجْلَز، عن بَشير بنِ نَهيك

عن أَبي هُريرة، قال: لو كنتُ بَيْنَ يَديْ رسولِ الله ﷺ، لأَبصرتُ إِبْطَه[5].

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٠١).

وقوله: «ورفع عجيزته»، قال السندي: أي: عجزه، والعجز مؤخر الشيء، والعجيزة للمرأة، فاستعارها للرجل.

(٢) ما بين حاصرتين سقط من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٦٤٧).

وقوله: «جخ» كذا في الأصلين، وفي«المجتبى»: «جخّى» كصلّى، قال السندي: أي: فتح عضديه، وجافى عن جنبيه، ورفع بطنه عن الأَرض.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٠) و(٨٠٧) و(٣٥٦٤)، ومسلم (٤٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٢٥)، وابن حبان (١٩١٩).

(٥) في(ت)و(ز) وحاشيتي الأصلين: «إبطيه».

قال أبو مِجْلَز: كأنه قال ذلك لأنه في صلاة[1].

[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ١٢٢١٥].

٦٩٩ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدَّثنا إسماعيلُ، قال: حدَّثنا داودُ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن أَقرَم

عن أبيه، قال: صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ، فكنتُ أرى عُفْرَةَ إبْطِهِ إذا سَجَدَ[2].

[المجتبى: ٢/٢١٣، التحفة: ٥١٤٢].

١٧٠ـ النهيُ عن نَقرةِ الغُراب

٧٠٠ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعيبٍ، عن الليثِ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن جعفر بنِ عبد الله، أن تميمَ بنَ محمود أخبره

أنَّ عبدَ الرحمن بنَ شِبْلٍ أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن ثلاثٍ: عن نَقرةِ الغُرابِ، وافتراشِ السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المقامَ للصلاة كما يُوطِنُ البعيرُ[3].

[المجتبى: ٢/٢١٤، التحفة: ٩٧٠١].

١٧١ـ التجافي في السجود

٧٠١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيد الله[4]، عن عمِّه يزيدَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٤٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٨١)، والترمذي (٢٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٠١).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٦٢)، وابن ماجه (١٤٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٣٢).

وقوله: «نَقرة الغراب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يريد تخفيف السجود، وأنه لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله.

وقوله: «أن يوطن»، قال السندي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيناً لا يصلي إلا فيه كالبعير لا يبرك من عطنه إلا في مبرك قديم.

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «عبد الله»، وهو عبيد الله بن عبد الله بن الأصم. وعمه: يزيد بن الأصم. انظر: «التحفة».

عن ميمونةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا سَجَدَ، جافى يديه، حتى لو أَنَّ بَهْمةً أَرادَتْ أَن تَمُرَّ تحتَ يديه، لمرَّت[1].

[المجتبى: ٢/٢١٣، التحفة: ١٨٠٨٣].

١٧٢ـ الاعتدالُ في السجود

٧٠٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبدةُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أَنسٍ

وأَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن قتادةَ، قال:

سمعت أَنساً، عن رسولِ الله ﷺ قال: «اعتدِلُوا في السجودِ، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكُم ذِراعيه بَسْطَ[2] الكَلْبِ». اللفظ لإسحاق[3].

[المجتبى: ٢/٢١٣، التحفة: ١١٩٧ و١٢٣٧].

١٧٣ـ إقامة الصُّلبِ في السجود

٧٠٣ـ أَخبرنا عليُّ بن خَشْرَمٍ، قال: أَخبرنا عيسى، عن الأَعمشِ، عن عُمارةَ، عن أَبي مَعْمَرٍ

عن أَبي مسعودٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُجْزِئُ صَلاةٌ لا يُقيمُ الرجلُ فيها صُلْبَهُ في الرُّكُوعِ والسجودِ»[4].

[المجتبى: ٢/٢١٤، التحفة: ٩٩٩٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩٦)، وأبو داود (٨٩٨)، وابن ماجه (٨٨٠).
وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٧) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٠٩).
وقوله: «بهمة»، قال السندي: بفتح فسكون: الواحدة من أولاد الغنم، يقال للذكر والأنثى، والتاء للوحدة، والبَهْم بلا تاء يطلق على الجمع.

(٢) في الأصلين: «بساط»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٨٥٥)، وابن ماجه (٨٧٠)، والترمذي (٢٦٥).
وسيأتي برقم (١١٠١).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٧٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٦) و(٣٨٩٩)، وابن حبان (١٨٩٢) و(١٨٩٣).

١٧٤ـ النهيُ عن كفِّ الشعرِ في السجودِ

٧٠٤ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعَدَةَ، عن يزيدَ، قال: حدثنا شُعبةُ ورَوْحٌ، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس

عن ابنِ عباس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَن أَسجُدَ على سَبْعَةٍ، ولا أَكُفَّ شَعَراً ولا ثوباً»(١).

[المجتبى: ٢/٢١٥، التحفة: ٥٧٣٤].

١٧٥ـ مثلُ الذي يُصلي ورأسُه معقوص

٧٠٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بن الأسود بن عمرو السَّرْحِيُّ(٢)، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال أخبرنا عَمرو بنُ الحارث، أَن بُكيراً حدَّثه، أَن كُريباً مولى ابنِ عباس حدَّثه

عن عبدِ الله بنِ عباس، أَنه رأى عبدَ الله بن الحارث [يُصلِّي](٣) ورأسُه معقوصٌ مِن ورائِه، فقام، فجعلَ يَحُلُّه، فلما انصرفَ، أَقبلَ إلى ابنِ عباس، فقال: ما لك ورأسي؟! قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنما مَثَلُ هذا مَثَلُ الذي يُصلي وهو مكتوفٌ»(٤)(٥).

[المجتبى: ٢/٢١٥، التحفة: ٦٣٣٩].

١٧٦ـ النهيُ عَنْ كَفِّ الثيابِ في السُّجُودِ

٧٠٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن طاووس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٨٤).

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «السرخسي».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «المجتبى».

(٤) كذا الحديث في الأصلين. وفي (ت) و(ز): «إنما مثل الذي يصلي ورأسه معقوص مثل الذي يصلي وهو مكتوف».

(٥) أخرجه مسلم (٤٩٢)، وأبو داود (٦٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٦٧)، وابن حبان (٢٢٨٠).

عن ابنِ عباس، قال: أُمِرَ رسولُ الله ﷺ أَن يَسْجُدَ على سبعةِ أَعظُم، ونُهِيَ أَن يَكُفَّ الشعرَ والثيابَ[1].

[المجتبى: ٢/٢١٦، التحفة: ٥٧٣٤].

١٧٧ـ السجودُ على الثياب

٧٠٧ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن خالد بنِ عبد الرحمن، قال: حدثني غالبٌ القطان، عن بكر بنِ عبد الله المُزَنيِّ

عن أَنسٍ، قال: كُنَّا إذا صلينا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ بالظهائر، سجَدْنا على ثيابنا اتقاءَ الحرِّ[2].

[المجتبى: ٢/٢١٦، التحفة: ٢٥٠].

١٧٨ـ الأَمرُ بإتمام السجود

٧٠٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا عَبْدَةُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «أَتموا الركوعَ والسُّجُودَ، فوالله، إنِّي لأَرَاكُم خَلْفَ ظهرِي في ركوعِكم وسُجودِكم»[3].

[المجتبى: ٢/٢١٦].

- وقوله: «معقوص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعر المعقوص: هو نحو من المضفور. وأصل العقص: الليُّ، وإدخال أطراف الشعر في أصوله.

(١) سلف برقم (٦٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٥) و(٥٤٢) و(١٢٠٨)، ومسلم (٦٢٠)، وأبو داود (٦٦٠)، وابن ماجه (١٠٣٣)، والترمذي (٥٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٠).

وقوله: «بالظهائر»: قال السندي: جمع ظهيرة وهي شدة الحر نصف النهار.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٥). وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

١٧٩ـ النهي عن القِراءة في السُّجود

٧٠٩ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عليٍّ الحنفيُّ وعثمانُ بنُ عمر ـ قال أبو عليٍّ: حدثنا، وقال عثمان: ـ أخبرنا دوادُ بنُ قيس، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابنِ عباس

عن علي بنِ أبي طالب، قال: نهاني حِبِّي ﷺ عن ثلاث ـ لا أقولُ: نهى الناسَ ـ ، نهاني عن تختُّم الذهبِ، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن المُعصفرة المُفدَّمَةِ، ولا أقرأ ساجداً ولا راكعاً(١).

[المجتبى: ٢/٢١٧ و٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤].

٧١٠ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ

والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال: حدَّثني إبراهيمُ بنُ عبد الله، أن أباه حدَّثه

أنه سمعَ عليّاً قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أقرأ راكعاً أو ساجداً(٢).

[المجتبى: ٢/٢١٧، التحفة: ١٠١٧٩].

١٨٠ـ الأمر بالاجتهادِ في الدعاءِ في السجودِ

٧١١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدَّثنا إسماعيلُ، قال: حدَّثنا سليمانُ بن سُحيم، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن مَعْبَد بن عباس، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: كَشَفَ رسولُ الله ﷺ السِّترَ ورأسُه معصوبٌ في مرضه الذي ماتَ فيه، فقال: «اللهم هل بلَّغتُ»؟ ثلاثَ مرات «إنه لم يَبْقَ مِن مبشِّراتِ النبوة إلا الرؤيا الصالحةُ يراها العبدُ، أو تُرى له، ألا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥)، وسيأتي بعده.
وقوله: «المفدمة»: سبق شرحه في (٦٣٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

وإني قد نُهِيتُ عن القراءةِ في الركوع والسجود، فإذا ركعتُم، فعظِّموا الربَّ، وإذا سجدتُم، فاجتهدوا في الدُّعاء، فإنه قَمِـنٌ أن يُستجابَ لكم»[1].

[المجتبى: ٢/٢١٧، التحفة: ٥٨١٢].

١٨١ـ الدعاء في السجود

٧١٢ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوَص، عن سعيدٍ، عن سلمةَ بنِ كُهَيْـلٍ، عن أبي رِشْدِين

عن ابن عباس، قال: بِتُّ عند خالتي ميمونةَ بنـت الحارث، وبات النبيُّ ﷺ عندها، فرأيتُه قام لِحاجته، فأتى القِربةَ، فحلَّ شِـناقَها، فتوضَّـأَ وُضـوءاً بَيْـنَ الوُضوءين، ثم أتى فِراشَه، فنامَ، ثم قام قَوْمةً أُخرى، فأتى القِربةَ، فحلَّ شِناقَها، ثـم توضأ وضوءاً هو الوضوءُ، ثم قام يُصلِّي، وكان يقولُ في سجوده: «اللهم اجْعَلْ في قلبي نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل مِن تحتي نـوراً، ومِن فوقي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، واجعل أمـامي نـوراً، واجعـل خَلْفِي نوراً، وأعظِمْ لي نوراً» ثم نامَ حتَّى نفخَ، فأتاه بلالٌ، فأيقظه للصلاة[2].

[المجتبى: ٢/٢١٨، التحفة: ٦٣٥٢].

١٨٢ـ نوع آخر

٧١٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن منصـورٍ، عن أبي الضُّحى، عن مسروقٍ

عـن عائشـةَ، قـالت: كـان رسـولُ الله ﷺ يقـول في ركوعـه وسـجوده: «سُبْحَانَكَ اللـهُمَّ رَبَّنَا وبِحَمْدِكَ، اللـهُمَّ اغفِرْ لي» ـ يتأَوَّلُ القُرآنَ ـ[3].

[المجتبى: ٢/٢١٩، التحفة: ١٧٦٣٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٧).

وقوله: «قمن»: سبق شرحه في (٦٣٧).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٣٣٩) لتمام الرواية هناك، وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عباس، وسيخرج كل طريق في موضعه إن شاء الله تعالى.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٩).

١٨٣- نوع آخر

٧١٤- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن هلال بنِ يِسافٍ، [قال][(١)]:

قالت عائشةُ: فقدتُ رسولَ الله ﷺ مِن مَضْجَعه، فجعلتُ أَلتمِسُه، وظننتُ أنه أتى بعضَ جواريه، فَوَقَعَتْ يدي عليه وهو ساجدٌ يقول: «اللهُمَّ اغفرْ لي ما أَسررتُ وما أَعلَنْتُ»[(٢)].

[المجتبى: ٢/٢٢٠، التحفة: ١٧٦٧٨].

١٨٤- نوع آخر

٧١٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ العزيز ابن أَبي سلمةَ، قال: حدثني عَمِّي الماجِشُون بن أَبي سلمةَ، عن عبدِ الرحمن الأَعرج، عن عُبيد الله بن أَبي رافع

عن عليٍّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَجَدَ، قال: «اللهُمَّ لكَ سجدتُ، ولك أَسلمتُ، وبك آمنتُ، سجدَ وجهي للذي خَلَقَه، فَصَوَّره، فأَحسنَ صُوَرَهُ، وشقَّ سَمْعَه وبصرَه، تبارك اللهُ أَحسنُ الخالقين»[(٣)].

[المجتبى: ٢/١٢٩ و١٩٢ و٢٢٠، التحفة: ١٠٢٢٨].

١٨٥- نوع آخر

٧١٦- أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ[(٤)]، قال: حدثنا أَبو حَيْوةَ، قال: حدَّثنا شعيبُ ابن أَبي حمزةَ، عن محمد بنِ المنكدرِ

(١) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية ،وأثبتناه من «المجتبى».
(٢) انظر ماسلف برقم (١٥٨) و(٦٩١) بلفظ مختلف. وهو في «مسند» أحمد ٦/١٤٧.
(٣) سلف برقم (٦٤١).
(٤) كذا في الأصول و«المجتبى». ووقع في «التحفة»: «عَمرو بن عثمان»، وانظر تعليقنا على الحديث رقم (٦٤٢).

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ بنحو أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم لَكَ سجدتُ، وبك آمنتُ، ولك أَسلمتُ، وأَنْتَ ربِّي، سَجَدَ وجهي للذي خلَقَه وصَوَّرَهُ، وشقَّ سَمْعَه وبصرَه، تبارك اللهُ أَحسنُ الخالقين»(١).

[المجتبى: ٢/٢٢١، التحفة: ٣٠٥٠].

٧١٧ـ أَخبرنا يحيى بن عثمانَ، قال: حدثنا ابنُ حِمْيَر، قال: حدثنا شعيبٌ، عن محمدِ بن المنكدر ـ وذكر آخَرَ قبلَه ـ، عن عبد الرحمن بن هُرمزَ الأعرجِ

عن محمد بن مَسْلَمَةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قام يُصلِّي تطوعاً، قال إذا سجدَ: «اللهُمَّ لك سَجَدْتُ، وبكَ آمنتُ، ولك أَسلَمتُ، اللهم أَنتَ ربي، سَجَدَ وجهي للذي خلقَهُ وصوَّرَه، وشقَّ سَمْعَه وبصرَه، تبارك اللهُ أَحسنُ الخالقين»(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٢، التحفة: ١١٢٣٠].

١٨٦ـ نوع آخر

٧١٨ـ أَخبرنا سَوَّارُ بنُ عبد الله بن سَوَّار القاضي وابنُ بشار، عن عبدِ الوَهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي العالية

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ في سجودِ القُرآن بالليلِ: «سَجَدَ وجهي للذي خلقه، وشقَّ سمعَه وبَصَرَه بحولِه وقوَّتِه»(٣).

[المجتبى: ٢/٢٢٢، التحفة: ١٦٠٨٣].

١٨٧ـ نوع آخر

٧١٩ـ أَخبرنا إسحاقُ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن محمد بنِ إبراهيم

---

(١) انظر ما بعده.

(٢) انظر ما سلف برقم (٦٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤١٤)، والترمذي (٥٨٠) و(٣٤٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٢).

عن عائشةَ، قالت: فَقَدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فوجدتُه وهو ساجدٌ، وصدورُ قدميه نحوَ القبلة، فسمعتُه يقول: «أَعوذُ برضاك مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ بمعافاتِكَ من عقوبتك، وأَعوذُ بكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثناءً عليك، أَنتَ كما أَثنيتَ على نفسِك»[1].

[المجتبى: ٢/٢٢٢، التحفة: ١٧٥٨٥].

١٨٨- نوع آخر

٧٢٠- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن أَبي الضُّحى، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ في ركوعه وسجوده: «سُبْحانَكَ اللهُمَّ ربَّنا وبحمدِك[2]، اللهم اغفِرْ لي» - يتأَوَّلُ القُرآن -[3].

[المجتبى: ٢/٢٢٠، التحفة: ١٧٦٣٥].

١٨٩- نوع آخر

٧٢١- أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، عن عطاء، قال: أَخبرني ابنُ أَبي مُلَيكةَ

عن عائشةَ، قالت: فقدتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فظننتُ أَنه ذهب إلى بعضِ نسائه، فتحسَّسْتُه، فإذا هو راكعٌ أَوساجدٌ يقول: «سبحانَك وبحمْدِكَ، لا إله إلا أَنتَ» فقلتُ[4]: بأَبي أَنتَ وأُمي، إني لفي شأَنٍ، وإنَّكَ لفي آخرَ[5].

[المجتبى: ٢/٢٢٣ و٧/٧٢، التحفة: ١٦٢٥٦].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٩٣). وانظر ما سلف برقم (١٥٨) و(٦٩١).

(٢) جاء في حاشيتي الأصلين و(ت) و(ز): «ولك الحمد».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٩).

(٤) في الأصلين: «فقالت»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه مسلم (٤٨٥). وسيأتي برقم (٨٨٥٩) و(٨٨٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٧٨).

١٩٠ـ نوع آخر

٧٢٢ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا الحسنُ بنُ سَوَّار، قال: حدثنا لَيْثٌ، عن معاويةَ، عن عَمرو بنِ قيس، أنه سَمِعَ عاصمَ بنَ حُميد يقولُ:

سمعت عوفَ بنَ مالك يقول: قُمْتُ مع النبيِّ ﷺ، فبدأ، فاسْتَاك وتوضأ، ثم قام، فصلَّى، فبدأ، فاستفتحَ مِن البقرة، لا يَمُرُّ بآية رحمة إلا وقفَ، فسأَلَ، ولا يمرُّ بآيةِ عذابٍ إلا وقفَ يتعوَّذُ، ثم رَكَعَ، فمكَثَ راكعاً بقَدْرِ قيامه، يقولُ في رُكُوعه: «سبحانَ ذي الجبروتِ والملكوتِ والكبرياءِ والعظمةِ» ثم سَجَدَ بقَدْر[1] ركوعه، يقول في سجوده: «سُبحانَ ذي الجبروتِ والملكوتِ والكِبرياءِ والعظمَةِ» ثم قرأ آيَ آل عِمرانَ، ثم سورةً سورةً فعلَ مثلَ ذلك[2].

[المجتبى: ٢/١٩١ و٢٢٣، التحفة: ١٠٩١٢].

١٩١ـ نوع آخر

٧٢٣ـ أخبرنا إسحاقُ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمش، عن سعد بن عُبيدةَ، عن المُستَوْرِد، عن صِلَةَ

عن حذيفةَ، قال: صليتُ مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فافتتحَ سورةَ البقرةِ، فقرأ بمئةِ آيةٍ لم يَرْكَعْ، فمضى، قلتُ: يختِمها في الركعتين، فمضى، قلتُ: يَختِمُها ثم يركع، فمضى حتَّى قرأ سورةَ النساء، ثم آلَ عمرانَ، ثم رَكَعَ نحواً مِن قيامه، يقول: «سبحانَ ربيَ العظيم، [سبحان ربيَ العظيم][3]» ثم رفع رأسه، فقال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، ربنا لك الحمدُ» وأطال القيامَ، ثم

---

(١) في الأصلين: «بعد».

(٢) أخرجه أبو داود (٨٧٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٨٠).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل.

سجدَ، فأَطالَ السجودَ، يقول في سجوده: «سبحانَ ربيَ الأَعلى، سبحانَ ربي الأَعلى» لا يَمرُّ بآية تخويفٍ أَو تعظيمٍ لله إلا ذَكَرَهُ[1].

[المجتبى: ٢/١٩٠، والتحفة: ٣٣٥١].

١٩٢ـ نوع آخر

٧٢٤ـ أَخبرنا بُندارُ بنُ بشار، عن يحيى بنِ سعيد القطان وابنِ أَبي عَديٍّ، عن سعيد[2]، عن قتادة، عن مُطرِّف

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوس، رَبُّ الملائكة والروحِ»[3].

[المجتبى: ٢/٢٢٤، التحفة: ١٧٦٦٤].

١٩٣ـ عَدَدُ التسبيح في السجودِ

٧٢٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدَّثنا عَبدُ الله بنُ إبراهيمَ بن عمرَ بن كَيْسانَ، قال: حدثني أَبي، عن وَهْب بنِ مانوس، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جبير قال:

سمعتُ أَنساً يقول: ما رأَيتُ أَحداً أَشبهَ صلاةً بصلاة[4] رسولِ الله ﷺ من هذا الفتى ـ يعني عُمَرَ بن عبد العزيز ـ، فحَزَرْنا في ركوعه عَشْرَ تسبيحات، وفي سجوده عشْرَ تسبيحات[5].

[المجتبى: ٢/٢٢٤، التحفة: ٨٥٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، والرواية هنا أتم.

(٢) كذا في النسخ الخطية، وفي «المجتبى» و«التحفة»: «شعبة» وما أثبتنا موافق لما في «مسند» أحمد (٢٥٦٠٦)، فقد رواه عن يحيى به، وهو نفس طريق المصنف، وقال فيه: «عن سعيد».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٠).

(٤) وقوله: «بِصلاة» ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٥) أخرجه أبو داود (٨٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٦١).

١٩٤ـ الرخصةُ في تركِ الذكرِ في السُّجودِ

٧٢٦ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ أبو يحيى ابنُ المقرئ ـ وهو بصريٌّ[1] ـ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ عبد الله ابن أبي طلحة، أنَّ عليَّ بنَ يحيى بنِ خلاَّد بنِ مالك بنِ رافع بن مالك حدَّثه، عن أبيه

عن عمِّه رِفاعةَ بن رافع، قال: بينما رسولُ الله ﷺ جالسٌ ونحن حولَه إذ دخل رَجُلٌ، فأتى القبلةَ، فصلَّى، فلما قضى صلاتَه، جاء، فسلَّم على رسولِ الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسولُ الله ﷺ : «وعليكَ، اذهَبْ فصلِّ، فإنَّكَ لم تُصلِّ» فذهبَ، فصلَّى، فجعل رسولُ الله ﷺ يَرْمُقُ صلاتَه، فلا نَدري ما يَعيبُ منها، فلما قضى صلاتَه، جاء، فسلَّم على رسولِ الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبْ فَصَلِّ، فإنك لم تُصلِّ» فأعادها مرتينِ أو ثلاثاً، فقال الرجلُ: يا رسولَ الله، ما عِبْتَ مِن صلاتي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنها لم تَتِمَّ صلاةُ أحدكم حتى يُسْبِغَ الوضوءَ كما أمره اللهُ، فيغسِلَ وجهَه ويديه إلى المِرفقين، ويمسحَ برأسه ورِجليه إلى الكعبين، ثم يكبِّرَ اللهَ ويحمَدَه ويمجِّدَه» ـ قال همامٌ: وسمعتُه يقولُ: «ويحمَدَ اللهَ ويمجِّدَه ويُكبِّرَه». قال: فكلاهما قد سمعتُه يقولُ، قال ـ: «ويقرأُ ما تيسَّرَ مِن القرآن مما علَّمه اللهُ، وأَذِنَ له فيه، ثم يكبِّرَ، فيركعَ حتى تَطمئنَّ مَفاصِلُه وتَسْترخيَ، ثم يقولَ: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، ثم يستويَ قائماً حتى يُقيمَ صُلْبَه، ثم يكبِّرَ، فيسجدَ حتى يمكِّنَ وجهَهُ» ـ وقد سمعتُه يقول: جبهته ـ «حتى تطمئنَّ مفاصلُه وتسترخيَ، ويكبِّرَ، فيرفعَ حتى يستويَ قاعداً على مَقْعَدته ويُقيمَ صُلْبَه، ثم يكبِّرَ، فيسجدَ حتى يُمكِّنَ وجهَهُ، ويسترخيَ [أو يطمئنَّ، ثم يكبِّرَ، فيرفعَ حتى يستويَ قاعداً على مَقْعَدته، ويُقيمَ صُلبَه، ثم

(١) كذا قال المصنف: ـ أي: وهو بصري ـ، ولم يذكر أحد ممن ترجم له في كتب الرجال أنه بصري، وإنما هو مكي هو وابنه.

يكبِّرُ، فيسجُدُ حتى يُمكِّنَ وجهَهُ، ويسترخيَ أو يطمئنَّ، ثم يكبِّرُ حتى يستويَ قاعداً على مَقْعَدته، ويقيمَ صُلبَه،ثم يكبِّرُ، فيسجُدُ حتى يمكِّنَ وجهَه، ويسترخِيَ][1]، فإذا لم يفعلْ هكذا، لم تَتِمَّ صلاتُه»[2].

[المجتبى: ٢/٢٢٥، التحفة: ٣٦٠٣].

١٩٥ـ أَقربُ ما يكونُ العبدُ مِن الله جَلَّ ثناؤه

٧٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو، عن عُمارةَ، عن سُمَيٍّ، أنه سَمِعَ أَبا صالح

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَقربُ ما يكونُ العبدُ مِن ربه وهو ساجدٌ، فأَكثروا الدُّعاءَ»[3].

[المجتبى: ٢/٢٢٦، التحفة: ١٢٥٦٥].

١٩٦ـ فضلُ السجودِ

٧٢٨ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن هِقْل ـ وهو ابن زياد الدمشقيُّ ـ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن، قال:

حدثني ربيعةُ بن كعب الأَسلميُّ، قال: كنتُ آتي رسولَ الله ﷺ بوَضوئه وبحاجته، فقال: «سَلْني» فقلتُ: مُرافقَتَك في الجنة، قال: «أَوَغيرَ ذلك»؟ قلتُ: هو ذاك، قال: «فأَعِنِّي على نفسِكَ بكَثْرة السجودِ»[4].

[المجتبى: ٢/٢٢٧، التحفة: ٣٦٠٣].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٤).

(٣) أخرجه مسلم (٤٨٢)، وأبو داود (٨٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٦١)، وابن حبان (١٩٢٨).

(٤) أخرجه مسلم (٤٨٩)، وأبو داود (١٣٢٠).
وانظر ما سيأتي برقم (١٣٢٠).

١٩٧ـ ثوابُ مَنْ سَجَدَ لله عز وجَلَّ سَجْدةً

٧٢٩ـ أخبرنا الحسينُ بن حُريث أبو عمار المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني الوليدُ بنُ هشام المُعَيْطيُّ، قال: حدثني مَعْدانُ بنُ طلحة اليَعْمَريُّ، قال:

لقيتُ ثَوْبانَ مولى رسول الله ﷺ، فقلتُ: دُلَّني على عَمَلٍ ينفَعُني أو يُدخلني الجنةَ، فأَسكتَ عني ـ ثلاثاً [(١)] ـ، ثم التفتَ إليَّ، فقال: عليكَ بالسجودِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عبدٍ يَسْجُدُ لله سَجْدةً، إلا رفعه اللهُ بها دَرَجةً، وحَطَّ عنه بها خطيئةً».

قال مَعْدانُ: ثم لقيتُ أبا الدرداء، فسألتُهُ عما سألتُ عنه ثوبانَ، فقال: عَلَيْكَ بالسُّجودِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عبدٍ يَسْجُدُ لله سَجْدةً، إلا رفعه اللهُ بها دَرَجَةً، وحَطَّ عنه بها خَطِيئةً»[(٢)].

[المجتبى: ٢/٢٢٨، التحفة: ٢١١٢].

١٩٨ـ موضعُ السجودِ

٧٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ سليمانَ ـ لُوَينٌ ـ بالمِصِّيصَةِ، عن حمادِ بنِ زيد، عن مَعْمَرٍ والنعمانِ بنِ راشد، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بنِ يزيدَ، قال:

كنتُ جالساً إلى أبي هريرةَ وأبي سعيدٍ، فحدَّث أَحَدُهُمَا حديثَ الشفاعَةِ والآخر مُنصِتٌ، قال: فتأتي الملائكةُ، فتشفَعُ، وتشفعُ الرسلُ، وذكرَ الصراطَ، قال رسولُ الله ﷺ: «فأَكونُ أولَ من يُجيزُ، فإذا فَرَغَ اللهُ مِن القضاءِ بين خَلْقِه، وأَخرجَ مِن النَّارِ مَنْ يُرِيدُ أَن يُخرِجَ، أَمَرَ اللهُ الملائكةَ والرسُلَ أَن تشْفَعَ، فيُعرَفون بعلاماتهم، إنَّ النارَ تأكُلُ كُلَّ

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي حاشيتي الأصلين: «مليًّا»، وما أثبتناه موافق لرواية مسلم.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٨)، وابن ماجه (١٤٢٣)، والترمذي (٣٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٧٠)، وابن حبان (١٧٣٥).

شيءٍ من ابن[1] آدمَ إلا موضعَ السجودِ، فَيُصَبُّ عليهم من ماء الجنة[2]، فَيَنْبُتون كما تَنْبُتُ الحِبَّةُ في السَّيْلِ[3].

[المجتبى: ٢/٢٢٩، التحفة: ١٤٢١٣].

١٩٩ـ هل يجوز أن تكونَ سجدةٌ أطولَ مِن سجدة؟

٧٣١ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسيُّ، قال: حدثنا يزيدُ ابنُ هارونَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ حازم، قال: حدثنا محمدُ بن أبي يعقوبَ البصريُّ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن أبيه، قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ في إحدى صلاتي العَشِيِّ وهو حاملٌ حَسناً أو حُسيناً، فتقدَّمَ النبيُّ ﷺ، فوضَعَهُ، ثم كَبَّر لِلصلاة، فصلَّى، فَسَجَدَ بين ظَهْرَيْ صلاتِه سَجْدةً أَطالها. قال أبي: فرفعتُ رأسي، فإذا الصبيُّ على ظهر النبيِّ ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ إلى سجودي، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ الصلاةَ، قال الناسُ: يا رسولَ الله، إنك سجدتَ بَيْنَ ظَهْرَي صلاتِك سَجدةً أَطلتَها، حتى ظننا أنه قد حَدَثَ أَمرٌ، أو أنه يُوحَى إليك، قال: «كُلُّ ذلك لم يَكُنْ، ولكنَّ ابني ارتحَلَني، فكَرِهتُ أَنْ أُعْجلَه حتى يَقْضِيَ حاجَتَه»[4].

[المجتبى:٢/٢٢٩، التحفة: ٤٨٣٢].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «بني».

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «الحياة».

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٧٣) و(٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢)، وابن ماجه (٤٣٢٦).

وسيأتي برقم (١١٤٢٤) و(١١٥٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١٧)، وابن حبان (٧٤٢٩).

والروايات مطولة ومختصرة، وفيه حديث خبر الشفاعة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «الحِبَّة»، قال السندي: بكسر الحاء: بزور البقول، وقيل: هو نبت صغير ينبت في الحشيش، فأما بالفتح فهي الحنطة والشعير ونحوهما.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٧١٠٧)، والحاكم في «المستدرك» ٣/١٦٥ـ ١٦٦.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٨٠).

٢٠٠ـ التكبيرُ عندَ الرفع مِن السجود

٧٣٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ دُكَين ويحيى بنُ آدم، قالا: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه وعلقمة

عن عبد الله[١]، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُكبِّر في كُلِّ خَفْضٍ ورَفْعٍ وقيامٍ وقعود، ويسلِّمُ عن يمينه وعن شماله: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى أرى بياضَ خَدِّه. قال: ورأيتُ أبا بكر وعمرَ يفعلانِ ذلك[٢].

[المجتبى: ٢/٢٣٠، التحفة: ٩١٧٤].

٢٠١ـ رفعُ اليدينِ عندَ الرفعِ مِنَ السجدةِ الأُولى

٧٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشامٍ، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن نصر بنِ عاصم

عن مالك بنِ الحُويرث، أنَّ نبيَّ اللَّه ﷺ كان إذا دخل في الصَّلاة، وإذا ركَع، فعلَ مِثْل ذلك، وإذا رفَعَ رأسَه من الركوع، فعلَ مِثْلَ ذلك، وإذا رفعَ رأسَهُ من السُّجود، فعلَ مِثْلَ ذلك ـ كأنه يعني رفعَ يديه[٣] ـ.

[المجتبى: ٢/٢٠٦ و٢٣١، التحفة: ١١١٨٤].

٢٠٢ـ تركُ ذلك بَيْنَ السجدتين

٧٣٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، عن سفيانَ، عن الزهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا افْتَتَحَ الصلاةَ، كبَّرَ ورفَعَ يديه، وإذا رَكَعَ، وبَعْدَ الركوعِ، ولا يرفعُ بَيْنَ السجدتين[٤].

[المجتبى: ٢/٢٣١، التحفة: ٦٨١٦].

---

(١) وقع في الأصلين: «عن أبيه»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

٢٠٣ـ الدعاءُ بينَ السجدتين

٧٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن أَبي حمزةَ سَمِعَهُ يُحدِّث، عن رجل مِن عَبْسٍ

عن حُذيفةَ، أَنه انتهى إلى النبيِّ ﷺ، فقامَ إلى جَنْبه، فقال: «اللهُ أَكبرُ ذو الملكوت والجبروت والكِبرياء والعظمةِ» ثم قرأ بالبقرةِ، ثم رَكَعَ، فكان ركوعُه نحواً من قيامه، وقال في ركوعه: «سبحانَ ربيَ العظيم، سُبحانَ ربيَ العظيم» وقال حينَ رفعَ رأْسه: «لِربيَ الحمدُ، لِربيَ الحمدُ» وكان يقولُ في سجوده:«سبحان ربِّيَ الأعلى،[سبحان ربِّيَ الأعلى][(١)]» وكان يقولُ بين السجدتين: «ربِّ اغفِرْ لي، رَبِّ اغفِرْ لي»[(٢)].

[المجتبى: ٢/٢٣١، التحفة: ٣٣٩٥].

٢٠٤ـ رفعُ اليدينِ بَيْنَ السجدتَيْنِ تِلْقاءَ وجهه

٧٣٦ـ أَخبرنا موسى بنُ عبد الله بن موسى البصريُّ، قال: حدثنا النضرُ بنُ كثير أَبو سهل الأَزديُّ، قال: صلَّى إلى جَنْبي عبدُ الله بن طاووس بِمنًى في مسجد الخَيْفِ، فكانَ إذا سَجَدَ سَجْدةَ الأُولى، فرفع رأْسَه منها، رَفَعَ يديه تِلقاءَ وجهه، فأَنكرتُ أَنا ذلك، فقلتُ لوُهَيب بنِ خالد: إنَّ هذا يَصْنَعُ شيئاً لم أَرَ أَحداً يصنَعُهُ، فقال له وُهَيبٌ: تصنعُ شيئاً لم نَرَ أَحداً يصنعه! فقال عبدُ الله بن طاووس: رأَيتُ أَبي يصنعُهُ، وقال:

إني رأَيتُ ابنَ عباس يصنعُهُ، [وقال عبدُ الله بن عباس:][(٣)] رأَيتُ النبيَّ ﷺ يصنعُهُ[(٤)].

[المجتبى: ٢/٢٣٢، التحفة: ٥٧١٩].

٢٠٥ـ كَيْفَ الجلوس بينَ السجدتين

٧٣٧ـ أَخبرني عبدُ الرحمن بنُ إبراهيم دُحَيمٌ الدمشقيُّ، قال: حدثنا مروانُ،

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٠).

(٣) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و(ز): «وقال: إني».

(٤) أخرجه أبو داود (٧٤٠).

قال: حدثنا عُبيد الله بن عبد الله بن الأصم ، قال: حدثني يزيدُ بنُ الأصم

عن ميمونةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سجَدَ، خَوَّى بيديه[1] حتى يُرى وَضَحُ[2] إبْطيْهِ من ورائه، وإذا قَعَدَ، اطمأنَّ على فَخِذِه اليسرى[3].

[المجتبى: ٢/٢٣٢، التحفة: ١٨٠٨٣].

٢٠٦ـ قدر الجلوس بين السجدتين

٧٣٨ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني الحَكَمُ، عن ابنِ أبي ليلى

عن البراءِ، قال: كان صلاةُ رسولِ الله ﷺ، ركوعُه وسجودُه وقيامُه بعد ما يَرْفَعُ رأسه مِن الركوع وبين السجدتين قريباً من السَّواء[4].

[المجتبى: ٢/٢٣٢، التحفة: ١٧٨١].

٢٠٧ـ التكبيرُ للسجود

٧٣٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن عبدِ الرحمن بن الأسود، عن الأسود وعلقمة

عن عبدِ الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُ في كُلِّ رَفْعٍ ووَضْعٍ وقيامٍ وقعودٍ، وأبو بكر وعمرُ وعثمانُ[5].

[المجتبى: ٢/٢٣٣، التحفة: ٩١٧٤].

٧٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجَيْنٌ ــ وهو ابن المثنَّى ــ، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني أبو بكر بنُ

---

(١) في الأصلين: «بيده»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) في (ت) و(ز): «بياض».

(٣) أخرجه مسلم (٤٩٧). وانظر ما سلف برقم (٧٠١) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨١٨).
وقوله: «خوى»، قال السيوطي: بمعجمة وواو مشددة، أي: جافى بطنه عن الأرض ورفعها، وجافى عضديه عن جنبيه حتى تخوى ما بين ذلك.
وقوله: «وضح إبطيه»، قال السندي: بفتحتين، أي: بياض تحتهما.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٥٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٧٤).

أنه سمعَ أَبا هُريرةَ يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ إلى الصلاة، يُكبِّرُ حينَ يقومُ، ثم يُكبِّر حينَ يركعُ، ثم يقولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه» حين يرفَعُ صُلْبَه مِن الركعة، ثم يقولُ وهو قائمٌ:«رَبَّنَا لَكَ الحمدُ» ثم يُكبِّرُ حين يَهوي ساجداً، ثم يُكبِّر حينَ يَرْفَعُ رأْسَه، ثم يُكبِّرُ حين يَسْجُدُ، ثم يُكبِّر حين يَرْفَعُ رأْسَه، ثم يفعلُ ذلك في الصلاة كُلِّها حتى يقضيَها، ويُكبِّرُ حينَ يقومُ مِن الثِنْتَيْنِ بَعْدَ الجلوسِ(١).

[المجتبى: ٢/٢٣٣، التحفة: ١٤٨٦٢].

٢٠٨ـ الاستواءُ للجلوسِ عندَ الرفعِ من السجدتين

٧٤١ـ أخبرنا زيادُ بنُ أَيوبَ دَلُّويه، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن أَبي قِلابةَ، قال:

جاءنا أَبو سليمانَ مالكُ بنُ الحُوَيْرِثِ إلى مسجدنا، فقال: أُريدُ أَن أُرِيَكُم كيف رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي، قال: فقَعَدَ في الركعة الأُولى حِيْنَ رَفَعَ رأْسَه مِن السجدةِ الآخرة(٢).

[المجتبى: ٢/٢٣٣، التحفة: ١١١٨٥].

٧٤٢ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: أَخبرنا هُشَيْمٌ، عن خالدٍ، عن أَبي قِلابةَ عن مالك بن الحُوَيرث، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي، فإذا كان في وِتْرٍ من صلاته، لم يَنْهَضْ حتى يستويَ جالساً(٣).

[المجتبى: ٢/٢٣٤، التحفة: ١١١٨٣].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٧٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧) و(٨٠٢) و(٨١٨) و(٨٢٤)، وأبو داود (٤٨٣) و(٨٤٢).
وسيأتي برقم (٧٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٩٩)، وابن حبان (١٩٣٥).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه البخاري (٨٢٣)، وأبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧).
وهو في ابن حبان (١٩٣٤).

٢٠٩ـ الاعتماد على الأَرضِ عندَ النهوض

٧٤٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبد الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، قال:

كان مالكُ بنُ الحُوَيرث يأْتينا، فيقولُ: ألا أُحَدِّثُكم عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ؟ فيُصَلِّي في غيرِ وقتِ صلاةٍ، فإذا رفعَ رأْسَه مِن السجدة الثانية في أَولِ الركعة، استوى قاعداً، ثم قامَ، فاعتمدَ على الأَرض[١].

[المجتبى: ٢/٢٣٤، التحفة: ١١١٨٤].

٢١٠ـ رفعُ اليدينِ قبل الرُّكبتين

٧٤٤ـ أَخبرنا إسحاقُ[٢] بنُ منصور، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أَبيه

عن وائلِ بن حُجر، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ إذا سَجَدَ، وضَعَ رُكبتيه قبلَ يديه، وإذا نهض، رَفَعَ يديه قبلَ رُكبتيه[٣].

[المجتبى: ٢/٢٣٤، التحفة: ١١٧٨٠].

٢١١ـ التكبيرُ للنهوض

٧٤٥ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن أَبي سلمةَ

أَنَّ أَبا هريرةَ كان يُصلي بهم، فيكبِّرُ كلما خَفَضَ ورَفَعَ، فإذا انصرفَ، قال: واللهِ إني لأَشبهُكُم صلاةً برسولِ الله ﷺ[٤].

[المجتبى: ٢/٢٣٥، التحفة: ١٥٢٤٧].

٧٤٦ـ أَخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ وسوَّارُ بنُ عبد الله بن سوَّار، قالا: حدثنا عبدُ الأَعلى، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن أَبي بكر بنِ عبد الرحمن، وعن أَبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤١).

(٢) وقع في «التحفة»: «أحمد بن منصور» وهو خطأ، إذ إنه ليس للنسائي شيخٌ يسمى «أحمد بن منصور».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٠).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

أنهما صَلَّيا خلف أبي هريرةَ، فلما رَكَعَ، كَبَّرَ، فلما رَفَعَ رأسَه، قال: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، ربَّنا ولَكَ الحمدُ، ثم سَجَدَ وكبَّرَ، ورفَعَ رأسَه وكبَّرَ، ثم كَبَّرَ حين قامَ مِن الرَّكعة، ثم قال: والذي نفسي بيده، إني لأَقربُكم شَبَهاً برسولِ الله ﷺ، ما زالَتْ هذه صلاتَهُ حتى فَارَق الدنيا ـ اللفظ لسوَّار ـ[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٥، التحفة: ١٤٨٦٤].

٢١٢ـ كيف الجلوس للتشهدِ الأَوَّل

٧٤٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى، عن القاسم بنِ محمد، عن عبد الله بنِ عبد الله بن عمر

عن أَبيه، أَنه قال: إنَّ مِنْ سُنَّةِ الصَّلاة أَن تُضْجِعَ رِجْلَك اليُسرى، وتَنْصِبَ اليُمنى[2].

[المجتبى: ٢/٢٣٥، التحفة: ٧٢٦٩].

٢١٣ـ الاستقبال بأَطرافِ أَصابع القدمِ القبلةَ عندَ القعود للتشهد

٧٤٨ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داود، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثنا أَبي، عن عَمرو بن الحارث، عن يحيى، أَن القاسمَ حَدَّثه، عن عبد الله ـ وهو ابنُ عبد الله بن عمر ـ

عن أَبيه، قال: مِنْ سُنَّةِ الصَّلاةِ: أَن يَنْصِبَ القَدَمَ اليُمنى، واستقبالُه بأَصابعها[3] القبلةَ، والجلوسُ على اليُسرى[4].

[المجتبى: ٢/٢٣٦، التحفة: ٧٢٦٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٨٥) و(٧٨٩) و(٨٠٣)، ومسلم (٣٩٢) (٢٧) و(٢٨) و(٢٩) و(٣٠)، وأبو داود (٧٣٨) و(٨٣٦)، والترمذي (٢٥٤).
وسيأتي برقم (١٠٩٧)، وقد سلف برقم (٧٤٠) و(٧٤٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٠)، وابن حبان(١٧٦٦) و(١٧٦٧).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه البخاري (٨٢٧)، وأبو داود (٩٥٨) و(٩٥٩) و(٩٦٠) و(٩٦١)، وسيأتي بعده.

(٣) في الأصلين: «بأصابعه»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢١٤ـ الإشارةُ بالإصبع في التشهدِ الأَول

٧٤٩ـ أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا الحسنُ بن عيسى، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، قال: أَخبرنا مَخْرَمَةُ بنُ بُكَيْرٍ، قال: حدثنا عامرُ بنُ عبدِ الله بن الزبير

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في الثِّنْتَيْنِ أَو في الأَربع، يَضَعُ يديه على رُكبتيه، ثم أَشار بإصبَعِهِ[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٧، التحفة: ٥٢٦٥].

٢١٥ـ موضعُ اليدينِ عندَ الجلوسِ للتشهدِ الأَول

٧٥٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُليب، عن أَبيه

عن وائلِ بنِ حُجْر، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فرأَيتُه يَرفَعُ يديه إذا افْتَتَحَ الصَّلاةَ حتى يُحاذيَ مَنْكِبَيْهِ وإذا أَرادَ أَن يَرْكَعَ، وإذا جَلَسَ في الركعتين، أَضْجَعَ اليُسرى ونَصَبَ اليُمنى، ووَضَعَ اليُمنى على فَخِذِه اليُمنى، ونَصَبَ إصبَعه الدَّعَّاءَةَ[2]، ووضع يَدَهُ اليُسرى على رجله اليُسرى. قال: ثم أَتيتُهم من قابِلٍ، فرأَيتُهم يرفعون أَيدِيَهم في البرانِسِ[3].

[المجتبى: ٢/٢٣٦، التحفة: ١١٧٨٣].

٢١٦ـ موضعُ البصرِ في التشهد

٧٥١ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن مسلم بنِ أَبي مريمَ، عن علي بن عبد الرحمن المُعَاوِيِّ

---

(١) انظر ما سيأتي برقم (١١٩٤) و(١١٩٩).

(٢) في الأصلين: «الدَّعّاء»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٣).

وقوله: «البرانس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به، من دُرَّاعة أو جُبَّة. وقال الجوهري: هو قَلَنْسُوة طويلة كان النُّساك يلبَسونها في صدر الإسلام.

عن عبدِ الله بنِ عمر، أنه رأى رجلاً يحرِّكُ الحصى بيده وهو في الصلاة، فلما انصرف، قال له عبدُ الله: لا تُحرِّك الحصى وأنتَ في الصلاة، فإنَّ ذلك مِن الشيطان، ولكن اصْنَعْ كما كان رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ، قال: وكيف كان يَصْنَعُ؟ قال: فوضعَ يَدَه اليمنى على فَخِذِه، وأشارَ بإصبعه التي تلي الإبهامَ في القبلة، ورمى ببصره إليها أو نحوها، ثم قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعُ[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٦، التحفة: ٧٣٥١].

٢١٧ـ التشهدُ الأول

٧٥٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن الأشجعيِّ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عبدِ الله، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ أن نقولَ إذا جَلَسْنا في الركعتين: «التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ[2] علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ لا الله، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه»[3].

[المجتبى: ٢/٢٣٧، التحفة: ٩١٨١].

٧٥٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاق يُحدِّثُ، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: كُنَّا لا ندري مانقولُ في كُلِّ ركعتين، غيرَ أن نُسبِّحَ ونكبِّرَ ونحمَدَ ربَّنا، وأنَّ محمداً ﷺ علَّمَ فواتِحَ الخير وخواتِمَه، فقال: «إذا قَعَدْتُم

---

(١) أخرجه مسلم (٥٨٠) (١١٦)، وأبو داود (٩٨٧). وسيأتي برقم (١١٩٠) و(١١٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٧٥) ، وابن حبان (١٩٤٢) و(١٩٤٧).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) في (ت) و(ز): «سلام».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٥٦)، وانظر تخريج ما بعده.

في كُلِّ ركعتين، فقولوا: التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، وليتخيَّرْ أَحدُكُم مِن الدعاء أَعجبَه إليه، فيدعو الله»(١).

[المجتبى: ٢/٢٣٨، التحفة: ٩٥٠٥].

٧٥٤ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأَعمشِ، عن أَبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: عَلَّمَنا رسولُ الله ﷺ التشهدَ في الصلاة والتشهدَ في الحاجة، فقال: «التشهدُ في الصَّلاةِ: التحياتُ لله، والصلواتُ والطَّيِّبَاتُ، السلامُ عليكَ أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُهُ ورسولُهُ»(٢).

[المجتبى: ٢/٢٣٨، التحفة: ٩٥٠٥].

٧٥٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، وسمعتُ سفيانَ يتشهدُ بهذا في المكتوبَةِ والتطوع، ويقولُ: حدثنا أَبو إسحاقَ، عن أَبي الأَحوص

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ.

وحدثنا منصورٌ وحمادٌ، عن أَبي وائل

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ(٣).

[المجتبى: ٢/٢٣٩، التحفة: ٩٢٩٦و٩٥٠٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٦٩)، وابن ماجه (٨٩٩) و(١٨٩٢)، والترمذي (١١٠٥).
وسيأتي برقم (٧٥٣) و(٧٥٤)، وانظر تخريج (٧٥٦) و(٧٥٩) و(٧٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٣٨٧٧)، وابن حبان (١٩٥١) و(١٩٥٦) و(٦٤٠٢).
والروايات متقاربة المعنى، وقد روي هذا الحديث من طرق عن عبد الله بألفاظ متقاربة وسيخرج كل طريق في موضعه.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٣)، وحديث أبي وائل سيأتي تخريجه برقم (٧٥٩).

٧٥٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، أنَّ زيدَ بنَ أبي أُنَيْسةَ الجَزَريَّ حدثه، أن أبا إسحاقَ حدثه، عن الأسودِ وعلقمةَ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ لانعلَمُ شيئاً، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «قولوا في كُلِّ جَلْسةٍ: التحياتُ لِله، والصلواتُ والطَّيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[(١)].

[المجتبى: ٢/٢٣٩، التحفة: ٩١٨١].

٧٥٧ـ أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ هلال، قال: حدثنا عُبيدُ[(٢)] الله، عن زيدٍ، عن حماد، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ بنِ قيس

عن عبدِ الله، قال: كنا لاندري ما نقولُ إذا صلينا، فعلَّمَنا نبيُّ الله ﷺ جوامِعَ الكلام، فقال لنا: «قولوا: التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمَةُ الله وبركاته، السلامُ[(٣)]علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إله إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه».

قال عُبيدُ الله: قال زيدٌ: عن حماد، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال: لقد رأَيتُ ابنَ مسعودٍ يعلِّمُنا هؤلاءِ الكلماتِ كما يُعَلِّمُنا القرآنَ[(٤)].

[المجتبى: ٢/٢٣٩، التحفة: ٩٤١٣].

٧٥٨ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد الرقِّيُّ، قال: حدثنا حارثُ بنُ عطيَّةَ ـ وكان مِن زُهَّادِ الناس ـ، عن هشامٍ، عن حماد، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٧٠)، والترمذي (٢٨٩). وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف برقم (٧٥٢)، وانظر (٧٥٩) و(٧٦١). وهو في «مسند» أحمد (٣٩٢٠)، وابن حبان (١٩٦١) و(١٩٦٢) و(١٩٦٣).

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى «عبد».

(٣) في (ت) و(ز): «سلام».

(٤) سلف قبله.

عن ابنِ مسعود، قال: كنَّا إذا صلَّينا مع رسول الله ﷺ، نقول: السلامُ على الله، السلامُ على جبريلَ، السلام على ميكائيلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقولوا: السلامُ على الله، فإنَّ اللهَ هو السلامُ، ولكن قولوا: التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمة الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»(١).

[المجتبى: ٢/٢٤٠، التحفة: ٩٤١٣].

٧٥٩ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بن الحارث، قال: حدثنا هشام، عن حماد، عن أَبي وائل

عن ابنِ مسعودٍ، قال: كُنَّا نُصلي مع رسولِ الله ﷺ، فنقولُ: السلامُ على الله، السلامُ على جبريلَ، السلامُ على ميكائيلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقولوا: السلامُ على الله، فإنَّ اللهَ هو السلامُ، ولكن قولوا: التحياتُ لله، والصَّلواتُ والطيبات، السلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»(٢).

[المجتبى: ٢/٢٤٠، التحفة: ٩٢٤٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣١) و(٨٣٥) و(١٢٠٢) و(٦٢٣٠) و(٧٣٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٩٠)، و مسلم (٤٠٢) (٥٥) و(٥٦) و(٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٩٦٨) و(٩٦٩)، وابن ماجه (٨٩٩).

وسيأتي برقم (٧٦٠) و(١٢٠١) و(١٢٠٣) و(١٢٢٢)، و انظر رقم (٧٥٣) و(٧٥٦) و(٧٦١) و(٧٦٥٣) و(١١٥٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٢٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٤١)، وابن حبان (١٩٤٨) و(١٩٤٩) و(١٩٥٥).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٧٦٠ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالدٍ العسكريُّ، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ ومنصورٍ وحمادٍ ومغيرةَ وأبي هاشم، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال في التشهد: «التحياتُ لله، والصلواتُ والطيِّباتُ، السلامُ عليكَ أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»(١).

[المجتبى: ٢/٢٤٠، التحفة: ٩٢٤٢ و٩٢٩٣ و٩٢٩٦].

٧٦١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا الفضلُ بنُ دُكَين، قال: حدثنا سَيْفٌ المكِّيُّ، قال: سمعتُ مجاهداً يقولُ: حدثني أَبو مَعْمَر، قال:

سمعتُ عبدَ الله يقول: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ التشهدَ كما يُعلِّمُنا السورةَ مِن القرآن ـ وكفُّه بين يديه ـ : «التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليكَ أَيها(٢) النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»(٣).

[المجتبى: ٢/٢٤١، التحفة: ٩٣٣٨].

٢١٨ـ نوع آخر من التشهد

٧٦٢ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن يونسَ بنِ جُبير، عن حِطانَ بنِ عبد الله

أَنَّ الأَشعريَّ قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ خطبنا، فعلَّمَنا سنتَنا، وبَيَّنَ لنا صلاتَنا، فقال: «أَقيمُوا صفوفَكم، ثم ليؤمَّكم أَحدُكم، فإذا كبَّر، فكَبِّروا،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٦٥) ، ومسلم (٤٠٢). وانظر تخريج ما سلف برقم (٧٥٣) و(٧٥٦) و(٧٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٣٥).

وإذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فقولوا: آمين، يُجِبْكُمُ اللهُ، وإذا كبَّر الإمامُ وركَعَ، فكبِّروا واركعوا، فإنَّ الإمام يركعُ قبلَكم ويرفَعُ قبلَكم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلك بتلك، وإذا قالَ: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، فقولوا: رَبَّنا لكَ الحمدُ، يَسْمَعِ اللهُ لكم، فإنَّ اللهَ قال على لِسان نبيِّه: سَمِعَ اللهُ لمن حمده، ثم إذا كَبَّرَ الإمامُ وسَجَدَ، فكبِّروا واسجُدُوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قبلَكم ويرفَعُ قبلَكم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلك بتلك، فإذا كانَ عندَ القَعْدة، فليكُنْ مِن أَول قول أَحدِكم أَن يقولَ: التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ لله، السلامُ عليكَ أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ ، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»(١).

[المجتبى: ٢/٢٤٢، التحفة: ٨٩٨٧].

٢١٩ـ نوع آخر مِن التشهد

٧٦٣ـ أَخبرنا أَبو الأَشعث، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال: سمِعتُ أَبي يُحدِّث، عن قتادةَ، عن أَبي غَلاَّب، عن حِطَّانَ بنِ عبدِ الله

أَنهم صَلَّوْا معَ أَبي موسى، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كان عندَ القَعْدة، فليكُنْ مِنْ أَوَّل قولِ أَحدِكم: التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ لِله، السلامُ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحينَ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لاشريكَ له، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»(٢).

[المجتبى: ٢/٢٤٢، التحفة: ٨٩٨٧].

٢٢٠ـ نوعٌ آخرُ مِن التشهد

٧٦٤ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزُّبير، عن سعيد بنِ جُبير وطاووس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٥)، وسيأتي بعده مختصراً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٥) وفي الذي قبله أتم منه.

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا التشهدَ كما يُعلِّمُنا القرآنَ، وكان يقولُ: «التحياتُ المباركاتُ الصلواتُ الطيباتُ لله، سلامٌ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، سلامٌ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله»(١).

[المجتبى: ٢/٢٤٢، التحفة: ٥٧٥٠].

٢٢١ـ نوع آخر من التشهد

٧٦٥ـ أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ، قال: سمعتُ أيمنَ يقول: حدثني أبو الزبير

عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التشهدَ كما يُعلِّمُنا السُّورةَ مِن القرآن: «بسم الله وبالله، التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلام عليكَ أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتهُ، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أسألُ اللهَ الجنةَ، وأعوذ بالله مِن النار»(٢).

[المجتبى: ٢/٢٤٣، التحفة: ٢٦٦٥].

٢٢٢ـ التخفيفُ في التشهدِ الأوَّلِ

٧٦٦ـ أخبرني الهيثمُ بنُ أيوبَ الطَّالْقانيُّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد بنِ إبراهيمَ بن عبد الرحمن بن عوف، قال: حدثنا أبي، عن أبي عُبيدةَ بن عبد الله ابن مسعود

---

(١) أخرجه مسلم (٤٠٣) (٦٠)، وأبو داود (٩٧٤)، وابن ماجه (٩٠٠)، والترمذي (٢٩٠). وسيأتي برقم (١٢٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٥)، وابن حبان (١٩٥٢) و(١٩٥٣) و(١٩٥٤).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٠٢). وسيأتي برقم (١٢٠٥).

عن أبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ في الركعتين كأنه على الرَّضْفِ، قلتُ: حتى يقومَ؟ قال: ذاك يُرِيدُ[1].

[المجتبى: ٢/٢٤٣، التحفة: ٩٦٠٩].

٢٢٣ـ تركُ التشهدِ الأوَّلِ

٧٦٧ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن يحيى، عن عبد الرحمن الأعرج

عن ابنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى، فقامَ في الشَّفْعِ الذي كان يُرِيدُ أَن يجلِسَ فيه، فمضى في صلاته، حتَّى إذا كان في آخِرِ صلاته، سَجَدَ سجدتين قبلَ أَن يُسلِّمَ، ثم سَلَّمَ[2].

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

٧٦٨ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا شُعبةُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عبد الرحمن الأعرجِ

عن ابن بُحَيْنَةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى، فقامَ في الركعتين، فسبَّحوا، فمضى، فلما فَرَغَ مِن صلاته، سَجَدَ سجدتَيْنِ، ثم سَلَّمَ[3].

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٦).

وقوله: «كأنه على الرضف»، قال السندي: بفتح راء وسكون ضاد معجمة وفاء، الحجارة المحماة، الواحدة الرَّضفة، والمراد بقوله: «في الركعتين»: في جلوس الركعتين في غير الثنائية، يدل عليه قوله: «حتى يقوم» وكونه على الرضف كناية عن التخفيف.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠١)، وسيأتي بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١).